



أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل

تعليق الشيخ

عبد المجاري

حفظه الله تعالى

أعدّ هذه المادة:

سالم الجزايري

ملاحظة هامة :

أخي الكريم لا يحق لك إلا امتلاك نسخة
شخصية واحدة فقط فقط .



بسم الله الرحمن الرحيم

[المتن]

قال الشيخ الإمام أبو المظفر عبد الملك بن علي بن محمد الهمداني:
حدثنا الشيخ أبو عبد الله يحيى بن أبي الحسن بن البنا، قال: أخبرنا والذي أبو علي
الحسن بن أحمد^(١) بن البنا، قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن
بشران المعدل، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد بن السّمّاك، قال: حدثنا أبو محمد
الحسن بن عبد الوهاب [بن]^(٢) أبو العنبر قراءة عليه من كتابه في شهر ربيع الأول
من سنة ثلاث وتسعين ومائتين (٢٩٣هـ)، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان
المنقري البصري - بـ (تيس) - قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت
أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه يقول:

أصول السنة عندنا:

التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والإقتداء بهم،
وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة، وترك الخصومات [والجلوس مع أصحاب
الأهواء، وترك المراء والجدال والخصومات]^(٣) في الدين.

[الشرح]

بسم الله، والحمد لله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد:

^(١) وهو أبو علي الحسن بن أحمد بن علي، الحنبلي، البغدادي، كما هو مدون في تحقيق هذه الرسالة.

^(٢) زيادة من نسخة الشيخ الألباني، كما هو مدون في تحقيق هذه الرسالة.

^(٣) في نسخة.

فأولا السلسلة التي سمعتموها هي سلسلة الإسناد إلى عبدوس بن مالك العطار عن الإمام أحمد رحمه الله.

ولهذا تسمى هذه الرسالة أصول السنة برواية عبدوس بن مالك العطار، واشتهرت بين الناس، ولعل هذا لأنها أوثق النسخ وأوثق الروايات.

أقول: بدأ الإمام رحمه الله هذه الرسالة بقوله: **(أصول السنة عندنا)** يعني بأصول السنة أصول الديانة وقواعدها التي تنبني عليها.

وهذه الرسالة مختصة في أبواب معينة من أصول الدين في العقيدة والمنهج، فهي ليست حائزة جميع الأصول؛ لكنها حازت أصولا عامة، والأصل الأول الذي استهل به المصنف هذه الرسالة يتعلق بأصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذلك بأمرين:

الأمر الأول: التمسك بما كان عليه أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والثاني: الاقتداء بهم.

وهذان الأمران هما أصل فهم السلف الصالح، وذلك لما هو متقرر عند الأئمة من شرف أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشرف مكانتهم، وذلك لما امتازوا به واختصوا به من أمور:

منها أن الله اصطفاهم لصحبة خير خلقه وأفضل أنبيائه ورسله، ولا يصطفي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ فَضَّلَهُ عَلَى الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا خَيْرَ النَّاسِ.

وثانيا عدالتهم، ولهذا فإنه لا يسأل عن الصحابي، لا يفتش في حاله ولا يبحث عنها مادام صحت صحبته لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ولهذا قال الأئمة: مجهول الصحابة معلوم. فإذا قال التابعي مثلاً: حدثني من صحب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أو حدثني رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه مادام ذلكم التابعي ثقة فإنه لا يسأل عن ذلكم الصحابي وإن كان مبهماً؛ لأن جهالة الصحابي ليست قاذحة لما قدمناه.

وبهذا تعلمون أنّ من قدح في واحد من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه:

أولاً: يقدح في النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كيف كان من أصحابه هذا المقدوح فيه.

وثانياً: ينسف على الأمة ما رواه ذلكم الصحابي، فالذي يطعن في أبي هريرة فإنه يطعن في خمسة آلاف حديث ونيف، ومنها ما هو أصول في العبادات العلمية والعملية، وفي المعاملات، فكيف بمن يطعن في جميع أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن طعنه يتوجه إلى الله سُبحَانَهُ وتعالى إذ اختار لنبيه من لا يصلحون للصحة.

وبهذا الذي قرره الشيخ رحمه الله ردُّ على الرافضة وعلى الناصبة:

فإن الرافضة يطعنون في جميع أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بل يسبونهما بما يقتضي فسقهم ويقتضي ردّهم، ولا يترضون إلا عن علي رضي الله عنه وأهل البيت. والنواصب يناصبون آل البيت العداوة، والخوارج يكفرون علياً ومن قاتل معه.

وفي قوله: **(والإقتداء بهم)** بعد قوله: **(التمسك)** تنبيه أيضاً إلى أن ما أجمع عليه أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حجة لا يسوغ العدول عنه.

وفيه كذلك تنبيه إلى أن أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تلقوا عن نبيهم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الشرع وحملوه للأمة وبلغوه كما سمعوه بلا زيادة ولا نقص.

المسألة الثالثة: في ترك البدع وأبان رحمه الله بأن كل بدعة ضلالة، وهذا إشارة إلى بعض الروايات **((كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار))**.

وقوله: **(وترك الخصومات في الدين)** هذا بيان لمذهب السلف حول الأهواء وأهلها، فإن السلف رحمهم الله لا يناظرون أهل الأهواء ولا يجادلونهم؛ بل يصدعون في وجوههم بالسنة.

والأصل في ذلكم سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسيرة السلف الصالح من الأئمة، فمن السنة ما أخرجه البخاري عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: تَلَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آية عمران: ٧٠]، قالت: فقال: يا عائشة إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله فأولئك الذين سَمَى اللهُ فاحذروهم.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَاسٌ يَحْدِثُونَكُمْ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا - أَوْ قَالَ: بِمَا لَمْ تَعْلَمُوا - أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ فَيَاكُمُ وَإِيَاهُمْ)) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، والبخاري في شرح السنة وغيرهما من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فهذان الحديثان وما في معناهما أصل في أن الأصل عند أهل السنة هو مفاصلة أهل البدع وتركهم وترك مجادلتهم، ومشى الصحابة والتابعون ومن بعدهم من أئمة السلف الصالح على هذا.

من ذلكم قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِيَّاكُمْ وَأَهْلَ الرَّأْيِ، أَعْدَاءُ السُّنَنِ، أَعْيَتُهُمْ أَحَادِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحْفَظُوهَا فَقَالُوا بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

وروى اللالكائي وغيره عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: والله ما أظن أن أحدا أحب إلى الشيطان هلاكا مني اليوم. فقيل: وكيف؟ قال: تحدث البدعة في المشرق أو المغرب فيحملها الرجل إلي، فإذا انتهت إلي قمعتها بالسنة فترد عليه.

وعن أيوب السخيتاني رحمه الله قال: قال لي أبو قلابة: يا أيوب احفظ عني أربعة، لا تقل في القرآن برأيك، وإياك والقدر -يعني لا تخاصم في أحاديثه-، وإذا ذكر أصحاب

محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْسَكَ، وَلَا تَمَكَّنْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ مِنْ سَمْعِكَ [فِينَبَذُوا] فِيهِ مَا شَاءُوا.

وكان الأئمة مثل ابن سيرين والسختياني وغيرهم إذا دخل عليهم أهل الأهواء تركوا مجالسهم.

ومن أحاز مناظرة أهل الأهواء من أهل السنة أجازها بشروط منها:

أولاً: أن يكون العالم متمكناً راسخاً في العلم، قوي الحجة.

وثانياً: أن يكون خبيراً بأساليب القوم، عارفاً بمكرهم.

وثالثاً: أن تكون المناظرة بحضرة سلطان قوي عادل يحكم المناظرة، ويقول: بالحق، نعم.

وقديماً قالوا: من عرّض دينه للخصومة أكثر التنقل.

تبع الإمام مالكا رحمه الله رجل من أهل الأهواء، يقول: يا أبا عبد الله ناظرني، يا أبا عبد الله اسمع مني. والإمام يقول: لا، ولا نصف كلمة، فألح عليه، فكان مما ألح به عليه ناظرني يا أبا عبد الله، إن غلبتك تبعني، وإن غلبتني تبعتك. فالتفت الإمام عليه رحمه الله وقال: وإن جاء ثالث فغلبنا؟ قال: نتبعه، قال: اذهب فأنت تتنقل.

[المتن]

[والسنة عندنا آثار رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]،^(٤) والسنة تفسر القرآن، وهي دلائل القرآن، وليس في السنة قياس، ولا تضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول ولا الأهواء، إنما هو الاتباع وترك الهوى.

[الشرح]

هذه المسائل يبين بها المصنف رحمه الله أمرين:

(٤) في نسخة.

الأمر الأول: مكانة السنة من القرآن، فهي تفسر القرآن. وهي دلائل القرآن؛ يعني تدل على ما يدل عليه القرآن. وكيف هاتان المسألتان؟

تفسر القرآن ببيان مجمله مثلاً، وتخصيص عمومه، فمن الجمل في القرآن وبينته السنة الصلوات والحج، فهذه جاءت في القرآن مجملة، وبيّن رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صفة ذلك وكيفيته.

وهي دلائل القرآن يعني تدل على ما يدل عليه القرآن، فهي وحي الله إلى رسوله، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤)﴾ [النجم: ٣-٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقال صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه)) فذكر الحديث إلى قوله: ((ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله))، وبهذا يُعلم أن ما صحت به السنة وجب قبوله والعمل به، وسواء كانت السنة في ذلك آحاداً أو متواترة، وسواء كان الذي صحت به السنة مما هو في القرآن أو انفردت به السنة، فالأئمة على قبول هذا وهذا.

فمن أمثلة الأول: عدّة المتوفى عنها، فهي أربعة أشهر وعشراً في القرآن وفي السنة، مما توافق عليه القرآن والسنة.

ومثال آخر: جلد الزاني البكر مائة وافق عليه القرآن والسنة.

ومما اختصت السنة به تغريب الزاني البكر عاماً، وحد الرضعات بخمس معلومات.

الأمر الثاني: واجب المسلم نحو سنة النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فخلاصة ما يجب على المسلم أولاً الإيمان بها والتسليم والاتباع وترك المجادلة.

وثانياً أنها لا تعارض بالأقيسة، ولا تعارض بالرأي، لماذا؟ لأنها لا تدرك بالعقول، دين والدين لا يدرك بالعقل، وغالب ضلال من ضل اعتمادهم على العقل وجعلهم العقل إماماً متبوعاً.

وقد سلم الله أهل السنة -جعلنا الله وإياكم منهم في الحياة وبعد الممات من هذا، فجعلوا السنة متبوعة، والعقل تابعا لها.

ومن هنا يجدر البيان بأن الرأي أقسام ثلاثة، ذلكم يا أبنائي ما ثبت عندنا بالاستقراء:
القسم الأول: الرأي الحمود من فاضل محمود، وهذا رأي العالم الفقيه الناصح الفاضل حين تنزل به نازلة وليس عنده شيء يستدل به عليها، أو يحكم به فيها، من كتاب ولا سنة، فيجتهد فيها رأيه، فيوافق سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مثال ذلكم أن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رُفِعَتْ إِلَيْهِ قِضِيَّةُ امْرَأَةٍ تُوْفِي عَنْهَا زَوْجُهَا قَبْلَ الدُّخُولِ، فَقَالَ: أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي فَإِنْ أَصَبْتُ فَمِنْ اللَّهِ وَإِنْ أَخْطَأْتُ فَمِنْ نَفْسِي وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ بَرِيتَانِ، أَرَى أَنْ لَهَا الْمِيرَاثَ وَالصَّدَاقَ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ لِقَضَى فِي امْرَأَةٍ مَنَا بِمَثَلِ مَا قَضَيْتَ يَا ابْنَ مَسْعُودَ. فَكَبَّرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَرَحًا أَنْ وَافَقَ قِضَاؤُهُ قِضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثاني: رأي خاطئ مردود من فاضل محمود، وهو رأي العالم الفقيه الناصح الخير يجتهد في النوازل رأيه، إذ ليس عنده كتاب ولا سنة ولا إجماع، فيخالف قضاؤه النص، فهذا المجتهد مادام أنه من أهل السنة فهو محترم، مصون الكرامة، مصون العرض؛ لكن لا يتابع على هذا الرأي الخاطئ، فهو مأجور على اجتهاده إن شاء الله تعالى، مغفور له خطؤه، ومن تابعه قبل أن يتبين له خطؤه فلا جناح عليه أيضا؛ لكن من علم أنه أخطأ فإنه لا يحل له متابعته.

الثالث: أظنكم أدركتموه الرأي المذموم من المذموم، وهو رأي الشخص الذي يعمد إلى الرأي، ويدع النصوص جانبا، مستعملا الأقيسة الفاسدة، فهذا رأيه غير مقبول وهو غير محترم، لأنه أصلا مذموم عند الناس، وهذا هو رأي المبتدعة، هذا هو الرأي الذي حذر منه الأئمة. نعم

[المتن]

ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة - لم يقبلها ويؤمن بها - لم يكن من أهلها:

الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها، لا يُقال: لم؟ ولا: كيف؟ إنما هو التصديق والإيمان بها.

[الشرح]

شرع المصنف رحمه الله في بيان ما احتوته هذه الرسالة -التي نسأل الله أن يجعلها مباركة علينا وعليكم، وأن يزيدنا علما وفقها في دينه، ويجعله نورا لنا وإياكم في الدنيا والآخرة- شرع في التفصيل بعد الإجمال.

وهذه طريقة يتبعها الأئمة يبدؤون إجمالا، ثم يتبعون بالتفصيل لأغراض منها التشويق ومنها التنشيط، ونلاحظ أن المصنف رحمه الله بدأ هذا البيان التفصيلي للرسالة بالقدر.

وأظنه لحظ أن القدرية لهم شوكة في وقته، هذا من وجه. ومن وجه آخر القدر يعسر البحث فيه والنظر، إلا لمن أوتي الرُّسوخ في السنة، وأوتي الروية وسعة الصدر.

والبحث في القدر يتضمن:

أولا: الغرض من عقد هذا الفصل في هذه الرسالة، فإن المصنف وغيره ممن سبقه ولحقه من الأئمة وأهل العلم والإيمان يردّون على القدرية، والقدرية جاء التحذير منهم بنص رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما وهو حسن بجموع طرقه أو صحيح بجموع طرقه أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سماهم مجوس هذه الأمة.

وأول من أحدث مقالة القدر بالبصرة في آخر عهد الصحابة هو معبد بن خالد الجهني، قال: لا قدر والأمر أنف. أي مستأنف، ومرادهم التقرير بأن الله لم يعلم أعمال العباد ولم يكتبها، وهذا مخالف للنص والإجماع. قالوا: إن الله شأنه أن يأمر وينهى، وأما أعمال العباد فإنه لم يعلمها ولم يكتبها في اللوح المحفوظ ولم يخلقها .. إلى غير ذلك. فاستنكر الناس هذه المقولة.

وجاء منهم وفد قالوا: لعلنا نلقى رجلاً من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنعرض عليه الأمر، فالتقوا بعبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقالوا: يا أبا عبد الرحمن إن قبلنا قوما يقولون كذا وكذا. قال: أخبروهم أي بريء منهم وأنهم برآء مني والله لو كان وفي رواية، والذي يحلف به ابن عمر لو كان لأحد هم مثل أحد ذهباً فأنفقه في سبيل الله ما تقبله الله منه حتى يؤمن بالقدر خيره وشره.

هذه القصة تدل أولاً على اهتمام أهل ذلكم القرن بالعقيدة والعناية بترسيخها في النفوس، ولذلك لما أحدث معبد ما أحدث استنكفوا ونفروا.

وتدل ثانياً على أن المرء حال النوازل ينبغي أن يقصد الأكابر من أهل العلم، ولا يعتمد إلى الأصاغر، فكلما كان الرجل كبير القدر في العلم، معروفاً بالرسوخ فيه والثبات على السنة والصدع بها، كان أوثق.

وما أحسن ما قاله ابن مسعود رضي الله عنه: لا يزال الناس صالحين متماسكين ما اتاهم العلم عن أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأكابرهم، فإذا اتاهم العلم عن أصاغرهم هلكوا.

وتدل ثالثاً على الصدوع بالسنة وإشهارها، وأن المرء لا يخشى في الله لومة لائم.

وتدل على البراءة من المبتدعة أصحاب الدعوة إلى البدع.

هذا أول ما يتضمنه هذا الأصل من المباحث.

المبحث الثاني: فيما يتحقق به الإيمان بالقدر، كيف يتحقق للعبد الإيمان بالقدر، وإن شئت فقل: ما السبل التي إذا استجمعها العبد وسلوكها صار مؤمناً حقاً بالقدر؟ ذلكم يتضمن أموراً أربعة تسمى مراتب القدر:

الأمر الأول: الاعتقاد الجازم بأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، وأن علمه قد أحاط بما كان، وما سوف يكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون، العلم الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء؛ علم كل شيء في الكون، ومن ذلكم أعمال العباد.

الأمر الثاني: الكتابة ومعناه الإيمان بأن الله قد كتب كل شيء عنده في اللوح المحفوظ وَفَقَّ علمه الأزلي قبل خلق السموات والأرض، وفي الحديث الصحيح: ((**إن الله أول ما خلق القلم قال: اكتب. قال: وما أكتب. قال: اكتب ما هو كائن إلى قيام الساعة.**))

الثالث: الخلق، فإن الله خالق كل شيء، في الكون، ومن ذلكم أعمال العباد، فهي فعل العبد وهي خلق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وكيف كانت أعمال العباد أو أفعال العباد مخلوقة؟ لأما صفة لمخلوق وصفة المخلوق مخلوقة.

الرابع: المشيئة وهي مرادفة للإرادة الكونية، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. وقد توافق وهذا هو الأمر الثالث في هذا المبحث، وهو المبحث الثالث في هذا الفصل أو الأصل الأدلة من الكتاب السنة.

أقول: توافق الكتاب والسنة على وجوب الإيمان بالقدر، قال الله تعالى: ﴿**إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ (٤٩)**﴾ [القمر: ٤٩].

ومن السنة بالإضافة إلى الحديث المتقدم حديث عمر الذي أخرجه مسلم وأخرجه غيره برواية أخرى وهو معروف ومشهور بحديث جبريل صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ما الإيمان؟ قال: ((**أَنْ تَوَظَّنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ**)).

ثم خلاص المصنف رحمه الله إلى أنه لا يقال كيف ولماذا؟ في أحاديث القدر ونصوص القدر. يجب الإيمان بها والتسليم لما دلت عليه والانقياد له، وذلك لأن أمر القدر أمر غيبي، فهو سر من أسرار الله في خلقه، فالعبد يجب حياله -حيال الإيمان بالقدر أو حيال نصوص القدر- موقفان:

الأول: الإيمان بالنصوص.

والثاني: ترك الخوض فيها وأن لا يخوض فيها.

وهذا هو ما فقهه الصحابة عن نبيهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنهم حينما سمعوا الأحاديث في هذا الباب قال قائلهم: يا رسول الله فيما العمل: في أمر قد فرغ منه أو أمر مستأنف؟ قال: ((في أمر قد فرغ منه))، قالوا: ألا نتكل على كتابنا؟ قال: ((بل اعملوا)) قال: إذن نستكثر. قال: ((فالله أكثر)).

إذن زادهم أحاديث القدر قوة، زادهم إيماناً على إيمانهم، بعثت فيهم النشاط مع التسليم، بعثت فيهم العزم على الأعمال الصالحة.

[المتن]

ومن لم يعرف تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كُفِيَ ذلك وأُحْكِمَ له، فعليه الإيمان به والتسليم له، مثل حديث ((الصادق المصدق)) ومثل ما كان مثله في القدر، ومثل أحاديث الرؤية كلها، وإن نأت^(٥) عن الأسماع واستوحش منها المستمع، وإنما عليه الإيمان بها، وأن لا يرد منها حرفاً واحداً، [وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات].

(٥) في نسخة: نَبَتْ.

[الشرح]

هَذَا فِيهِ:

أولاً: تأكيد ما مضى والتشديد عليه، وهو ترك الخصومات في القدر مع وجوب الإيمان والتسليم وعدم الخوض.

وثانياً: أن من لم يعرف تفسير الحديث، فقد كفي مؤونة ذلك وأحكم له كيف؟ لم يسألك الله عن تفسير ما لم تدرك من أمور الغيب، أحكم الله لك، كفاك المؤونة، كلفك الله بما تدرك، وهو تفويض علمها إلى الله، الإيمان بها وأنها حق على حقيقته، وتفويض علمها إلى الله.

ومثل الشيخ رحمه الله بأمثلة منها حديث (الصادق المصدق) وهو حديث حفظه أبناؤنا في الابتدائية: ((**إن أحدكم يجمع خلقه أربعين يوماً في بطن أمه نطفة، ثم مثل علقه، ثم مثل ذلك مضغة، ثم يبعث الله إليه الملك فيؤمر بنفخ الروح فيه، ويؤمر بكتب أربع كلمات أجله ورزقه وعمله وسعيد أو شقي**)) إلى آخر الحديث، فهذا الحديث وما مثله يجب عليك حيالها أمران:

الأول: اعتقاد أنها حق وأن الإيمان بها واحد على ظاهرها.

والأمر الثاني: الإمساك عن كيفية الخوض فيها.

فمثلاً لو قال قائل: كيف ينفخ الروح فيه؟ هو معروف أنه ينفخ في ضلع المرأة في جيدها، لكن كيف تسري كيف تصل؟ ينفخ ليل نهار، ينفخ وهي نائمة أو يقظة، هذا أنت لا تبحث فيه، كيف يجمع خلقه في بطن أمه هذا الجمع، هذه المراحل الثلاث، لا تسأل عنها، كفيت ما كلفك الله به.

فإذن هذا الحديث وما شاهه أنت مكلف بما تدركه وما تدركه ظاهراً ولا يشق عليك وهو الإيمان به والتسليم.

كذلك مثال آخر من أمور الغيب التي لا يدرك أحد كيفيتها؛ بل حجب الله كيفيتها عن العباد: رؤية المؤمنين ربهم بيوم القيامة. الواجب الإيمان بهذه الرؤية، وأن المؤمنين يرون ربهم مرتين:

إحداهما في عرصات القيامة في المحشر.

والأخرى في الجنة.

وهذا هو مقتضى النصوص -الكتاب والسنة- وعليه أجمع الأئمة، قال تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ (٢٣)﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر ليلة البدر، لا تضامون في رؤيته أو لا تضامون برؤيته)) فعلى الرواية الأولى لا يلحقكم ضيم فإراه أحدكم دون الآخرين، وعلى التشديد مع الفتح لا تضامون أي لا تتزاحمون، وعلى الروایتين رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة رؤية محققة بأعيان الرؤوس لا بالقلوب.

وهذه الرؤية هل هي خاصة بالمؤمنين، أو يدخل فيها المنافقون والكفار، أو هي خاصة بالمؤمنين والمنافقين؟ أقوال ثلاثة.

وأما الموطن الثاني فهذا بالاتفاق خاص بأهل الجنة، فإذا دخل أهل الجنة، الجنة راؤه.

ومن أدلته ما أخرجه مسلم وأحمد عن صهيب بن سنان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: تلا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه الآية ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، وقال: ((إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، نادى المنادي يا أهل الجنة: إن لكم عند الله موعدا يريد أن ينجزكموه. فيقولوا: وماذا؟ ألم يثقل موازيننا، ألم يبيض وجوهنا، ألم يدخلنا الجنة ويُخرجنا من النار، قال: فيكشف حجاب.

قال: فوالذي نفسي بيده ما أعطوا عطاء أقر لأعينهم منه. ثم ينادي مناد يا أهل الجنة أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم أبداً)) هذه أحاديث الرؤية وأحاديث القدر. كذلك هناك أحاديث في نعيم القبر وعذابه كما سيأتي يجب على المرء التسليم لها، والانقياد لما دلت عليه وقبوله، وتفويض كيفية ذلك إلى الله سبحانه وتعالى، لأن الله لم يكلف إياه، أمره بالإيمان بها على ظاهرها وأنه حق على حقيقته.

[المتن]

وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات.

وأن لا يخاصم أحداً ولا يناظره، ولا يتعلم الجدل، فإن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه ومنهي عنه، لا يكون صاحبه - وإن أصاب بكلامه السنة - من أهل السنة حتى يدع الجدل ويسلم ويؤمن بالآثار.

[الشرح]

أقول: اتضح لكم من هذا السياق:

أولاً: تأكيد ما سبق، وهو التسليم للنصوص في الأمور الغيبية كالقدر ورؤية المؤمنين ربهم، وغير ذلك من الآثار.

واتضح لكم ثانياً: أن المصنف رحمه الله يشدد في كراهية الجدل في القدر وفي القرآن وقال: بأنه مكروه. والكراهة هنا كراهة تحريم ليست كراهة تنزيه.

وثمة أمر ثالث: وهو أن من خاصم وناظر وجادل كان همه المخاصمة والمجادلة والمناظرة في السنن والآثار وإن أصاب السنة هو ليس على السنة؛ لأن هذا مما أجمع السلف على النهي عنه. وقد عرفتم الأدلة آنفاً.

وبهذا يعلم أن ما يعرض في القنوات الفضائية من مناظرة الرافضة وغيرهم ليس من السنة في شيء، حتى وإن انتصر المناظر.

والسلف رحمة الله عليهم لماذا هؤا؟ لأنه وإن ظهر لمن يسمع ويرى نصر صاحب سنة على صاحب بدعة؛ لكنه له آثار سيئة.

فالمناظرات التي جرت في القناة المستقلة وغيرها بين بعض المنتسبين للسنة وبعض أساطين الرافضة مما أحدثته من الآثار السيئة أن كثيرا من العوام تفتنوا إلى أخطاء بعض الصحابة كانت مغمورة عنهم مخفية لا يعلمونها، فيقول: نعم فلان عنده أخطاء كذا صحيح، فلان عنده أخطاء كذا. نعم

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه.

[المتن]

والقرآن كلام الله وليس بمخلوق، ولا يضعف أن يقول: ليس بمخلوق، قال: فإن كلام الله ليس ببائن منه، وليس منه شيء مخلوق، وإياك ومناظرة من أحدث فيه، ومن قال باللفظ وغيره، ومن وقف فيه، فقال: لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق، وإنما هو كلام الله، فهذا صاحب بدعة مثل من قال: (هو مخلوق)، وإنما هو كلام الله ليس بمخلوق.

[الشرح]

بسم الله، هذا الأصل يتعلّق بالواجب نحو القرآن الكريم، فإنّ المسلمين مؤمنون به؛ لكنّ يتميّز أهل السنة بميزة خاصة، حتىّ المبتدعة يؤمنون به -القائلون في القرآن ما هم قائلون كما سيأتي- يؤمنون به؛ لكنّ أهل السنة لهم ميزة خاصة، ولهذا وإنّ قال القائلون في القرآن تلك المقالة التي ذكرها المصنف وإنّ زعموا أنّهم مؤمنين بالقرآن فليسوا مؤمنين.

فإذن هم مؤمنون به لفظاً فقط أو دعوى.

وهذا الأصل يتعلّق برد مقولة كفرية حدثت في عهد الخليفة العباس المأمون ابن هارون الرشيد أحدثها بشر بن غياث المريسي شيخ المعتزلة في زمانه، واحتوى هذه المقولة المأمون ومن جاء بعده من أبنائه وأحفاده، وأوذي أهل السنة أذى عظيما بهذه المقولة، وهي القول بخلق القرآن.

والإمام أحمد رحمه الله له حيال هذه المقولة موقفان لا ينسأهما أهل السنة أبداً، وهما مثال للسني الفقيه الحاذق:

الموقف الأول: موقفه من هذه المقولة، فإنه ردها وصدع بأنها كفر، وقرر أن الحق خلافها، مع ما تعرّض له من أذى؛ من ضرب وحبس، أمضى في ذلك سنين، وأوذي غيره من أهل السنة، أمتحنوا وأوذوا، منهم من قتل، ومنهم مات في السجن - في الحبس -، حتى فرج الله عن أهل السنة بالمتوكل وهو من نسل المأمون، ففرج الله عن أهل السنة به، نصرهم ورفع الذل عنهم، ورفع قدرهم. فالإمام أحمد رحمه الله أبان بأنها كفر، وأبان أن القرآن كلام الله كما سمعتم تقريره، هذا هو الموقف الأول.

الموقف الثاني: موقفه من الخليفة الذي احتوى هذه المقولة، وعادى أهل السنة بالحمل عليها بالقوة. ماذا موقفه منه كيف وقف الإمام أحمد رحمه الله من ذلكم الخليفة ومن بعده من أبنائه وأحفاده الذين هم على هذه المقولة؟ الذي لا يعرف سيرة الإمام أحمد، أو من تأخذه العاطفة يظن أن الإمام أحمد يقف من الخليفة موقف المكفر يحكم عليه بالخروج من الدين؛ لكنه سلك غير هذا المسلك، يحرض الناس على طاعته بالمعروف، ويدعو له، وجاءه عشرة من الفقهاء يعرضون عليه الأمر كأنهم يشاورونه في الخروج على هذا الخليفة الظالم، فمما قاله لهم: أمير المؤمنين، الله، الله في المسلمين، احقنوا دماء المسلمين.

فهل يعقل قومنا هذين الموقفين.

هنا سؤال لماذا وقف الإمام رحمه الله من الخليفة هذا الموقف وقد احتوى كلمة الكفر، ليس اعتقاداً فقط؛ بل حملاً للناس عليها بالقوة؟

والجواب: لأنه رأى أن الخليفة وقع في شبهة ولم يستطع التخلص منها، شُبّه عليه كان بطانته بشر وأضرابه من صناديد المعتزلة، فما استطاع التخلص من هذه الشبهة. واليوم التكفير عندنا بالجحاف ولا يرفعون في الناس إلا ولا ذمة. هذا الأصل يتضمن التأكيد والتشبيه على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وهذا: أولاً في النهي عن هذا القول.

وثانياً النهي أن يضعف المسلم، **(ولا تضعف أن تقول غير مخلوق)** واصدع بأنه كلام الله غير مخلوق.

وثالثاً الحذر من الواقعة، تحذير من الواقعة، وهم الذين يتوقفون ويقولون: لا ندري كلام الله، لا ندري كلام الله، مخلوق أو غير مخلوق، القرآن كلام الله لا ندري مخلوق أو غير مخلوق، فهم شر ينتهي أمرهم إلى التجهيل بما هو معلوم من الدين بالضرورة. وختم بالتحذير من اللفظية أصحاب اللفظ وهم القائلون: لفظي بالقرآن مخلوق.

هذه المقولة لماذا نهى الإمام أحمد عنها، ونهى غيره من الأئمة مثل محمد بن يحيى الذهلي مع أنه لا يظهر فيها شيء، فاللفظ غير الملفوظ، اللفظ وهي تلاوة الإنسان نفسه، النطق غير المنطوق به، فلفظ فلان وفلان مخلوق جعل الإمام أحمد رحمه الله ينهى عن هذه المقولة:

أولاً: لأنها محدثة، فالسلف كانوا يقولون: القرآن كلام الله، ولما حدث القول بخلق القرآن، اضطروا إلى أن يقولوا: القرآن كلام الله مثل غير مخلوق؛ لأن بعض المبتدعة يقول: القرآن كلام الله؛ لكن لا يريدون أن الله تكلم به حقيقة، يريدون أن الله خلق القرآن في غيره فهو يتكلم به، فالله لا يتكلم ولكن يخلق كلاماً في غيره، أو يريدون الكلام بالمعنى النفسي كما هو مذهب الأشاعرة والكلابية.

فإذن سدّ السلف الطريق على هؤلاء، فقالوا: القرآن كلام الله متزل منه غير مخلوق. نعود للفظية قلنا: أولاً محدثة.

وثانياً أن المعتزلة والجهمية لما ضعف سلطاهم وضعفت شوكتهم لجأوا إلى حيلة ينجرون بها إلى القول بخلق القرآن، وهي اللفظ لفظي بالقرآن مخلوق ثم يتلوا آية، ويقول: ها لفظي بالقرآن مخلوق سمعت وهو يريد القول بخلق القرآن.

[المتن]

والإيمان بالرؤية يوم القيامة، كما روي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأحاديث الصحاح.

[الشرح]

الرؤية قدمنا لكم القول فيها، وذكرنا لكم الأدلة، وبقي هنا شيء، وهو من أنكرها مع بيان شبهتهم والرد عليهم.

فأنكرها الجهمية والمعتزلة والأشاعرة ومن لفّ لفهم من أهل البدع، كذلك الخوارج الإباضية خاصة ينكرون هذا.

ولهم شبه منها أن القول برؤية الله يستلزم أن الله في جهة، ومعنى هذا أنه جسم والله متزه عن ذلك.

والجواب: لفظ (الجهة) محتمل جهة السفلى، ويحتمل جهة علو تحيط بالله، ويحتمل جهة علو لا تحيط بالله، فهذا الأخير هو الصحيح وعليه دل عليه الكتاب والسنة والإجماع وهو أنه في العلو لا يحيط به شيء، فوق عرشه وعرشه فوق سمواته. وأما المعنيان الأول والثاني فباطلان.

الشبهة الثانية: قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، قالوا: فروؤيته تستلزم أن الأبصار تدركه.

والجواب: أن الرؤية شيء، والإدراك شيء آخر، فالإدراك معناه الإحاطة وهو قدر زائد على الرؤية.

ومن الأدلة على أن الإدراك بمعنى الإحاطة وهو قدر زائد على الرؤية ما قصّه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ خَبَرِ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإنه لما لحق بهم فرعون ماذا قال أصحاب موسى؟ قالوا: ﴿إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١] فماذا قال لهم كليم الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ماذا قال؟ ﴿قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢]، فما الذي نفاه موسى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ هل هو ينفي رؤية الفريقين بعضهم بعضا، أو ينفي أمرا آخر؟ ينفي أمرا آخر الذي وهو الإدراك الذي هو الإحاطة؛ لأن قومه أصابهم الرعب والخوف، تبعهم فرعون بجند كبير، خافوا فقالوا: ﴿إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾، والقوم يرى بعضهم بعضا،^(٦) فقال عبد الله ورسوله ومصطفاه موسى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ إذن هو لم **ينف** رؤية الفريقين بعضهما بعضا، ينفي الإحاطة؛ يعني لن يحيط بكم فرعون وجنده وإن رأى بعضكم بعضا.

نعم، هذه أهم الشبه.

[المتن]

وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد رأى ربه، فإنه مأثور عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحيح، رواه قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس.

ورواه الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس.

ورواه علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس.

والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والكلام فيه بدعة، ولكن تؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا نناظر فيه أحدا.

^(٦) لأن الله عز وجل قال في أول الآية ٦١ من سورة الشعراء: ﴿فَلَمَّا تَرَأَى الْجَمْعَانِ﴾.

[الشرح]

الحديث المشار إليه يتضمن رؤية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ربه.

وهنا تنبيه إلى أن تلكم الرؤية لم تكن ليلة المعراج، في موطن آخر، يأتي تفسيره إن شاء الله تعالى، فإن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة أسري به لم ير ربه على الصحيح، بدليل قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((رَأَيْتُ نُورًا، لَوْ ظَهَرَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ

لَأُحْرَقَ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ)) قاله جوابا على من قال: هل رأيت ربك يا رسول الله؟

إذن ما الموطن الذي يشير إليه أحمد رحمه الله، هذا الحديث الذي صححه الإمام، ونحن على تصحيح الإمام له وإن اعترضه بعض أهل العلم، يحكي أو يتضمن قصة أخرى تدل على أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى ربه في موطن آخر، وذلكم أنه احتبس عن الناس صلاة الغداة يوما حتى كادوا يتراءون قرن الشمس فجاء فوثب وصلى ركعتين تجوز فيهما، فلما انصرف قال: ((مَكَانَكُمْ)) فقال: ((إِنِّي صَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي)) يعني في الليل ((فَنَعَسْتُ فَاسْتَيْقِظْتُ، فَارَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ)) الحديث، فهذا بعض أهل العلم يقول: هذه رؤية منامية، لكن قوله: ((فَاسْتَيْقِظْتُ)) يدل على أنها رؤية بصرية محققة، وعلى التسليم بأنها رؤية منامية فرؤيا الأنبياء حق، والحديث أخرجه الترمذي وغيره وحكاه ابن كثير رحمه الله في آخر تفسير سورة ص عند قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى إِذْ يَخْتَصِمُونَ (٦٩)﴾ [ص: ٦٩]، والملا الأعلى الذي تضمنته الآية هو الملائكة ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ (٧١)﴾ [ص: ٧١]، وليس الملا الأعلى المذكور في الحديث ((يا محمد أتدري فيما يختصم الملا الأعلى)) نعم. فليراجع هذا الحديث من شاء منكم بارك الله فيكم.

[المتن]

والإيمان بالميزان يوم القيامة كما جاء ((يوزن العبد يوم القيامة فلا يزن جناح بعوضة))، و((توزن أعمال العباد)) كما جاء في الأثر، والإيمان به، والتصديق به، والإعراض عن من ردّ ذلك، وترك مجادلته.

[الشرح]

الميزان في اللغة اسم آلة من الوزن، وهو ما تعرف به مقادير الأشياء خفة وثقلا. والمراد به في الشرع ميزان ينصبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يوم القيامة. وكما ذكر المصنف رحمه الله يوزن العمل والعامل وصحيفة العمل. فمن الأدلة على وزن العمل قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان))، الحديث.

ومن الأدلة على وزن العامل قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يؤتى بالرجل السمين العظيم لا يزن عند الله جناح بعوضة)).

والدليل على وزن الصحيفة حديث صاحب البطاقة الذي يصاح به على رؤوس الخلائق، فتنشر له تسعة وتسعون سجلا كل سجل منها مد البصر فيقول الله عز وجل: ((أتنكر من هذا شيئا؟ فيقول: لا يا رب. فيقول: هل ظلمك كتبي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب. فيقول: هل لك عندنا حسنة، أو لك عذر؟ فيقول: لا يا رب. فيقول له: بلى إنه لك عندنا حسنة. فتخرج بطاقة مكتوب عليها (أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله)، فيقول: وماذا تصنع هذه البطاقة، أمام هذه السجلات؟ فيقول الله له: لا ظلم عليك اليوم. فتوضع في كفة والسجلات في كفة فتطيش السجلات وترجح البطاقة)). وهذا دليل على فضل التوحيد، وأنه من كمل في قلبه خلصه الله ونجاه من النار يوم القيامة.

وأراد المصنف رحمه الله بهذه المسألة الردّ على من أنكره من هل البدع كالمعتزلة وحجتهم:

أولا أنه لا داعي للميزان، فإن الله يعلم كل شيء، فلا داعي للميزان، ويفسرون الميزان بأنه العدل.

ويحتجون ثانيا أن أحاديثه آحاد.

فيرد عليهم أولا بثبوت الميزان في القرآن الكريم في سورة الأعراف، والأنبياء، وقد أفلح المؤمنون، والقارعة، والأصل أن الكلام على ظاهره.

وثانيا يرد عليهم بالأحاديث الصحيحة، وأما ليست آحادا بالمتواترة.

وثالثا يرد عليهم بالإجماع؛ إجماع أهل السنة.

[المتن]

وأن الله تعالى يكلم العباد يوم القيامة، ليس بينهم وبينه ترجمان، [والإيمان به]،

والتصديق به.

[الشرح]

وهذا الأصل في إثبات تكليم الله عباده يوم القيامة كما صح بذلك الخبر، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَدِينِ عبده المؤمن ويضع عليه كنفه فيستره من الناس، فيقرره بذنوبه، أتذكر ذنب كذا؟ أتذكر ذنب كذا؟ فإذا ظن أنه قد هلك، قال الله ما فيها من حسنات فهي لك، وما فيها من سيئات فإني كما سترتها عليك في الدنيا أغفرها لك، فيعطى صحيفة حسنات، والكلام الأصل فيه ظاهره هذا تنبيه إلى أن الله يتكلم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يكلم من شاء متى شاء بما شاء كيف شاء.

ولا أدري لماذا اقتصر المصنف رحمه الله على التكليم الأخرى والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَلِمَ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقبله كَلِمَ الْمَلَائِكَةِ قَالَ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، وكَلِمَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ يَوْمَ عَرَجَ بِهِ.

وكَلَامَ رَبِّنَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صِفَةً ذَاتِيَّةً بِاعْتِبَارٍ، وَصِفَةً فَعْلِيَّةً بِاعْتِبَارٍ آخَرَ، فَهُوَ مِنْ حَيْثُ نَوْعِهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُتَكَلِّمٌ أَزَلًا وَعَلَى الدَّوَامِ مُتَصِفٌ بِالْكَلَامِ فَهُوَ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ، وَمِنْ حَيْثُ أَفْرَادِ الْكَلَامِ الْوَاقِعَةُ بِمُقْتَضَى حِكْمَةِ اللَّهِ وَمَشِئَتِهِ فَإِنَّهُ صِفَةٌ فَعْلِيَّةٌ.

فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَلِمَ الْمَلَائِكَةِ قَالَ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ وَكَلِمَ آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ﴿قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٣٣]، فَأَيُّ التَّكْلِيمِينَ كَانَ سَابِقًا؟ كَلَامَ الْمَلَائِكَةِ، فَهَذَا فَرْدٌ وَذَاكَ فَرْدٌ، مِنْ أَفْرَادِ الْكَلَامِ وَكَلِمَ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَلِمَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ عَرَجَ بِهِ، فَأَيُّ التَّكْلِيمِينَ كَانَ أَوْلَى؟ تَكْلِيمَ مُوسَى، إِذَنْ هَذِهِ أَفْرَادٌ.

فَالْكَلَامُ مِنْ حَيْثُ أَفْرَادُهُ الْوَاقِعَةُ بِمَشِئَةِ اللَّهِ وَحُكْمَتِهِ صِفَةٌ فَعْلِيَّةٌ.

[المتن]

وَالْإِيمَانُ بِالْحَوْضِ، وَأَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْضًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ، عَرْضُهُ مِثْلُ طَوْلِهِ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، آيَتُهُ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ، عَلَى مَا صَحَّتْ بِهِ الْأَخْبَارُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

[الشرح]

الْحَوْضُ فِي اللُّغَةِ مَجْمَعُ الْمَاءِ.

وَالْمُرَادُ بِهِ فِي الشَّرْعِ حَوْضٌ عَظِيمٌ، يَكُونُ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ، يَمِدُّهُ مِيزَابَانُ مِنَ الْجَنَّةِ. وَحَوْضُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُ وَرَادًا؛ لِأَنَّ أُمَّتَهُ أَكْثَرُ الْأُمَمِ، فَكُلُّ نَبِيٍّ لَهُ حَوْضٌ تَرِدُهُ أُمَّتُهُ.

وقد أنكر الحوض المعتزلة والجهمية ومن لفّ لفهم بحجة أن أحاديث آحاده.

والجواب:

أولا أحاديثه صحيح، وما كان صحيحا فهو موجب للعلم أو العمل، سواء كان آحادا أو متواترا.

وثانيا ليست كما تقولون هي متواترة تواترا معنويا.

وثالثا الإجماع انعقد على هذا.

وقد ذكر المصنف رحمه ملخصا لمقتضى أحاديث الحوض وهو أن طوله شهر وعرضه شهر وعدد آنيته نجوم السماء، إلى غير ذلك.

ومن الأحاديث الصحيح في هذا قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي**))، إلى غير ذلك من الأحاديث في هذا

الباب. نعم

[المتن]

والإيمان بعذاب القبر، وأن هذه الأمة تُفتَن في قبورها، وتُسأل عن الإيمان

والإسلام، ومن ربه؟ ومن نبيه؟

ويأتيه منكر ونكير، كيف شاء الله عز وجل، وكيف أراد، والإيمان به والتصديق

به.

[الشرح]

هذه المسألة مسألة نعيم القبر وعذابه، أجمع عليها أهل السنة وأنكرها المعتزلة والحجة نفس الحجة، ويزاد أمر عقلي عندهم؛ وهو أن القبور على سمت الواحد، وأنه لا يرى فيها هذا ضيق وهذا واسع، حتى لو كُشف عن الميت.

والجواب:

أولاً: أن نعيم القبر وعذابه ثابتان في الكتاب الكريم.

قال تعالى في آل فرعون: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ (٤٦) [غافر: ٤٦].

وفي قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، أخرج البخاري عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((نزلت في عذاب القبر)).

والأحاديث في ذلكم متواترة في نعيم القبر وعذابه.

والنعيم والعذاب مترتبان على جواب سؤال الملكين منكر ونكير، وهذه ثلاث مسائل ذكرها المصنف، السؤال من ربك؟ ما دينك؟ من نبيك؟ فمن كان من أهل الإيمان أنعمه الله حجته فقال: ربي الله، وديني الإسلام، ونبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فينعهم، ومن نعيمه أنه يفتح له باب إلى الجنة، ويفسح له في قبره مد البصر.

ومن لم يكن من أهل الإيمان فإنه لا يلهم الجواب لأنه ليس أهلاً والجزء من جنس العمل، فإذا سئل من ربك؟ قال: ها ها، من نبيك؟ قال: هاها لا أدري، ما دينك؟ قال: ها ها لا أدري. فيقال له: ما دريت وما تليت.

ومن عذابه أنه يضيق عليه قبره حتى تختلف عليه أضلاعه، ومن عذابه أن يضرب بمِرْزَبَةٍ من حديد، يصيح صيحة يسمعها كل من يليه إلا الجن والإنس ولو سمعها الإنسان لصعق يعني يموت.

هَذَا حاصل ما في هذه المسألة، والأحاديث متواترة منها حديث البراء بن عازب الطويل في مسند الإمام أحمد وغيره، ومنها حديث طويل عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخرجه الحاكم وعبد الرزاق وابن أبي شيبة في مصنفيهما،

وهو صحيح، قال: ((إن الميت إذا ولي عنه أهله مدبرين وإنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان...)) إلى آخر الحديث.

[المتن]

والإيمان بشفاعته النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويقوم يخرجون من النار بعدما احترقوا وصاروا فحماً، فيؤمر بهم إلى نهر على باب الجنة كما جاء في الأثر، كيف شاء الله، وكما شاء، إنما هو الإيمان به، والتصديق به.

[الشرح]

لا يزال المصنف رحمه الله يقرر معتقد أهل السنة، ومن وجه آخر يرد على المبتدعة، فأهل السنة لا يكتفون بتقرير السنة فقط؛ بل يردون مع ذلك على المبتدعة، والمقصود أن يحول أئمة أهل السنة بين المبتدعة وبين الناس حتى لا يوقعوهم في البدعة ويفسدوا عليهم دينهم.

وهذا الأصل في شفاعته محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والشفاعة التي أنكرها المعتزلة، هي الشفاعات في أهل الكبائر، هذه محل النزاع بين أهل السنة وبين مخالفينهم من أهل البدع.

فالوعيدية من خوارج ومعتزلة ينكرونها بحجج منها ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ (٤٨)﴾ [المذثر: ٤٨]، ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ (١٨)﴾ [غافر: ١٨].

والجواب: أن هذه الآيات في الكفار وليست في أهل الكبائر.

ويرد عليهم ثانياً بالأحاديث المتواترة في إثبات الشفاعات في أهل الكبائر.

ويرد عليهم ثالثاً بإجماع أهل السنة.

وهنا التنبيه إلى أن مذاهب الناس في الشفاعة ثلاثة:

أحدها: من يغلو في إثباتها فيثبتها لمن يزعم أنه من الصالحين والأولياء في الدنيا والآخرة قياسا للخالق على المخلوق، فهم يثبتونها على وفق ما تكون الشفاعة عند الملوك عند ملوك الدنيا، وهؤلاء هم القبوريون وغلاة المتصوفة.

المذهب الثاني: المنكرة، وهم الوعيدية من الخوارج والمعتزلة قد ذكرت لم بعض شيههم.

المذهب الثالث: مذهب أهل السنة والجماعة وهم الذين يثبتون الشفاعة في أهل الكبائر بشروطها وهي:

أولا إذن الله للشافع.

ثانيا رضاه عن الشافع.

ثالثا رضاه عن المشفوع فيه والله لا يرضى إلا عن أهل التوحيد.

ويتضمن هذه الشروط قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى (٢٦)﴾ [النجم: ٢٦].

فإذن الشفاعة هي تكميم من الله للشافع ورحمة بالمشفوع فيه.

والشفاعة معناها في اللغة من الشفع ضد الوتر؛ لأن الشافع والمشفوع انضما إلى بعضهما فصارا شفعا.

والشفاعة عرفا: سؤال الخير للغير.

والشفاعة شرعا: سؤال من رضي الله قوله وعمله من عبيده ربه مغفرة ذنوب بعض المجرمين.

والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له شفاعات خاصة، وشفاعات عامة يشاركه فيها غيره: شفاعاته الخاصة:

إحداها شفاعته في عمه أبي طالب، فإنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجده في الدرك الأسفل من النار فيشفع فيه حتى يُخرج إلى ضحضاح يغطي قدميه؛ لكن يغلي منه دماغه. ومنها شفاعته في دخول أهل الجنة الجنة، فقد صح أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ((يستفتح فيقول خازن الجنة: من أنت؟ فيقول: محمد. فيقول: بك أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك، فيدخل ثم يدخل بعده الأنبياء، ثم تدخل أمة محمد ثم سائر الأمم)) هذا بعد فصل القضاء.

ولم نذكر نحن الشفاعة في الموقف، الشفاعة في فصل القضاء؛ لأن هذه لم ينكرها أحد.

والشفاعات العامة التي يشاركه فيها غيره من الملائكة والنبين والصالحين: الشفاعة في قوم استحقوا دخول النار أن لا يدخلوها. والشفاعة في قوم دخلوا النار يشفع فيهم حتى يخرجوا منها. والشفاعة في رفع درجات أناس في الجنة هذه مشتركة، وقد ضمّن المصنف رحمه الله إشارة إلى حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فيه يقول الله عز وجل: ((شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع الصالحون وبقي أرحم الراحمين فيقبض قبضتين بيده، فيخرج أقواما لم يفعلوا خيرا قط بعد ما احترقوا وصاروا حمما)).

[المتن]

والإيمان أن المسيح الدجال خارج، مكتوب بين عينيه كافر، والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كائن.

[الشرح]

أقول: الدجال من الدَّجَل وهو الكذب، وسمي الدجال دجالا لأنه يكذب في دعواه الربوبية وأنه يملك ما أتاها الله من خوارق العادات، والله مخرج هذا الكافر آخر الزمان

امتحاناً للعباد؛ لِيتميز للناس الصادق في إيمانه من الكاذب؛ قلنا للناس لأن الله لا تخفى عليه خافية قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ (١٦)﴾ [ق: ١٦].

وأحاديث الدجال متواترة تواترا يوجب العلم والعمل.
ومما تضمنته أحاديثه أنه يجوب الأرض كلها، إلا مكة والمدينة محروستان منه، فكلما أراد أن يدخل مكة والمدينة وجد ملكا أو ملائكة بسطت السيوف.
ومنها أنه يُمضي أربعين يوما: منها ما هو كسنة، ومنها ما هو كشهر، ومنها ما هو كجمعة يعني أسبوع، ومنها ما هو كسائر الأيام.
ومنها أن أعور العين اليمنى، عينه طافئة كأنها زبيبة أو كأنها عنبة، وأن بين جبهته (ك ف ر) يقرؤها كل مؤمن.
ومنها أنه يدعي الربوبية والألوهية، وأنه من أحابه فمات دخل جنته وهي نار عليه، ومن رد دعوته فمات أو قتله فإنه يدخله نارا وهي جنة عليه.

[المتن]

وأن عيسى ابن مريم عليه السلام يترل فيقتله باب لُدّ.

[الشرح]

وهذه مسألة أخرى من أشراف الساعة أتبعها المصنف رحمه الله مسألة الدجال لما قرره بأنه يقتله.

وعيسى بن مريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسمى المسيح كذلك إما أنه يسمح على ذوي العاهات، أو لأن ممسوح القدمين فليس في قدميه أخص مثل أقدامنا، أو أنه يسمح الأرض بالدعوة إلى دين الله الحق.

وأحاديث نزول المسيح صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متواترة، ومما تضمنته أنه يحكم بشرع محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنه يطرح الجزية، وليس هناك للناس خيار إما إسلام وإما

سيف فقط، وأنه يقتل الدجال باب لد، وذلكم أنه ينزل على المسلمين صلاة الصبح في كوكبة من الملائكة، فيتأخر عنه القائد من آل محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي بالناس، فيأبى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ويقول: أئمة هذه الأمة منها، وفي رواية: إنما أقيمت لكم. فإذا انصرفوا من الصلاة فيصلي إذن خلف القائد من أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو المهدي اسمه محمد بن عبد الله المهدي، من قريش، من آل البيت.

وبعد الصلاة يأتي مجتمع المسلمون عليه ويمسح على وجوه أقوام ويخبرهم بدرجاتهم في الجنة، ثم يشاور المسلمين في أمر الدجال أنقاتله أم ندعو الله عليه، فيقولون: يا روح الله نريد أن نقاتله. فيدركه في باب لد، فإذا رأى عدو الله عبد الله ومصطفاه المسيح بن مريم يقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((ذاب كما يذوب الملح في الماء، فيعلوه بالسيف فيقتله)).

ومن أحاديثه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن المسيح ابن مريم أنه يحج، يحرم من الروحة، وأنه يموت في المدينة، فيصلي عليه المسلمون ويدفونونه، إلى غير ذلك من أخباره الدالة على أنه خارج قطعاً، هو عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حي. نعم.

[الأسئلة]

س١/ هل صح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: ((لكل نبي حوض))؟

ج/ نعم، صح هذا.

س٢/ ما المقصود بقول القائل: كلام الله منه بدأ وإليه يعود.

ج/ هو في القرآن، ليس في كلام الله على الإطلاق، في القرآن، كلام الله منه بدأ وإليه يعود، هذا إشارة إلى حديث ((يسرى على القرآن في ليلة من الليالي فيرفعه الله إليه، فلا يبقى في الصدور ولا في المصاحف منه شيء))؛ لأن الأرض قد فسدت فلا تصلح لهم.

س٣/ من هم أخطر على الأمة أهل البدع أم المنافقين؟

ج/ المنافق من يظهر الإسلام ويبطن الكفر، والمنافق في الغالب يخاف، يخشى، لكن أهل البدع لا يخافون يرون هذا دين يدينون به، فهم أخطر على الأمة من هذه الناحية.

س٥/ هل الخوف من العين يقدح من العقيدة؟

ج/ إتق العين، والعين حق، كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يقدح ذلك في العقيدة.

س٦/ ما رأي فضيلتكم في شريط يزعم صاحبه أنه يعرض أصوات المعذنين من أهل القبور؟

ج/ هذا وصل إلينا الخير أن الذي عرضه الزنداني اليمني الإخواني الهالك، وحدث في الأزمنة السابقة أن بعض المسلمين سمع معذنين في القبور.

فهذا الشريط من أين أتى؟ هو أتى من الكفار، من روسيا، فلا يقبل مثل هذا إلا بالإسناد الصحيح عن الراوي المسلم.

س٧/ يا شيخ إني أحبك في الله، والسؤال: ما الصواب في المسافة التي يقصر فيها المسافر، وإذا كان بالعرف فهل العرف يختلف بين الماضي والحاضر؟

ج/ أحبك الذي أحببتنا من أجله، وأما بالنسبة للسؤال: فهذا مرده للعرف، كل زمان وكل أناس لهم عرف، فما جرت العادة أن مثله سفر فهو سفر.

س٨/ هل الكوثر هو الحوض؟

ج/ الحوض من الكوثر، الكوثر ماء ويمد به الحوض، وقيل الكوثر الخير الكوثر ومنه النبوة.

س٩/ ما صحة هذه المقولة: الله موجود بلا مكان؟

ج/ هذا ليس من عبارات السلف، السلف يقررون ما دل عليه الكتاب والسنة: أن الله في السماء، وأن الله علي بذاته فوق خلقه، ولا يشقشقون العبارات نعم. الله موجود لا ينزاع في وجوده أحد، فهذه العبارة فيها خلط بين حق وباطل.

س ١٤٠/ ما المقصود بالأدلة الاستقرائية؟

ج/ الاستقرائية هي التي يحصل عليها المحقق بالاستقراء؛ بالنظر في الكتب فهو يستقرئ.

س ١١/ فيه تعليق على كتاب أصول السنة: يقول المعلق في الصحابة قلت: يبدو لي أن المراد بقوله: (أصحابي) الملازمون له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمشهورون بحسن صحبته، لا من لقيه مجرد لقاء.

ج/ عرف هذا تعليق عيد عباسي هذا ليس بسديد هذا.

س ١٢/ قال في تعليق آخر: فقد يكون بعض التابعين أو أتباعهم أو من جاء بعدهم أفضل من بعض الصحابة؟

ج/ ليس بصحيح، شرف الصحبة لا يدانيه شيء، فضلا عن أن يزيد عليه، نعم؛ لكن قد يوجد من بعض التابعين من لهم أعمال أكثر من أعمال بعض الصحابة؛ لكن الصحبة لا يفوقها شيء. هذا التعليق ليس من السداد بشيء.

هذا خالف إجماع أهل السنة.

س ١٣/ كيف نتعامل مع الرافضة خاصة وأنهم...

ج/ أرفضوهم لا ردهم الله، لا تزاوروهم ولا تستزيروهم، ولا تواكلوهم وتشاربوهم، ولا تعودوا مرضاهم، وإن كانوا من أقرب الناس إليكم.

نعم من طمعتم في قبوله السنة فاقربوا منهم وتألفوهم، فإن استجابوا فهم منكم وأنتم منهم والحمد لله، استجابة ظاهرا وباطنا يعلن براءته من الرفض ويعلن التوبة، وإلا فاقطعوا حبل الوصل بينكم وبينهم.

س١٤/ كيف يكون الخوض في نصوص القدر؟

ج/ كما ذكر المصنف لماذا كان كذا؟ كيف يكون كذا؟ كيف يخلق الله الخير والشر؟ مثلاً.

س١٥/ ما هو قولكم في موقع سحاب والأثري؟

ج/ الحقيقة أن هذين الموقعين خيبا ظننا، فأصبحا أشبه بوسائل إعلام تحمل المراسقات والمهاترات، وإن كانت سحاب أقل شيئا؛ لكن أنا عندي عناوين سيئة جدا. فنصيحتي لهذين الموقعين إن أرادا أن يكونا موقعي دعوة لنشر السنة أن لا يعرضا على الناس إلا مسائل علمية: في الفقه، في التوحيد، في الحديث، في كتب السنة.

س١٥/ حديث عائشة في البخاري أنها سمعت عجوزين من عجز اليهود أنهما ذكرتا أن الإنسان يعذب في قبره فكذبتهما، فذكرت للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: ((**صدقنا إن الإنسان يعذب ويسمعه البهائم**))، هل هذا الحديث يدل على أن الإنسان لا يسمع؟

ج/ القاعدة العامة نعم، لكن كما قلت لكم ذكر ابن تيمية وغيره يعني قصص كثيرة، فالظاهر أنه حال وضعه في قبره لا يسمع التعذيب، وبعد قد يسمعه أناس، ذكر ابن تيمية شيئا من هذه القصص.

س١٦/ هل يُتابع الإمام في الصلاة حتى إذا ترك بعض السنن مثل رفع اليدين إذا ركع؟

ج/ الحديث عندك واضح ((**إنما جعل الإمام ليؤتم به**)) فذكر ((**إذا كبر فكبروا وإذا ركع اركعوا وإذا رفع فارفعوا**)) إلى آخر الحديث.

س١٧/ كيف الرد على من يستدل بقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [المجادلة: ٠٨]، على أن كلام الله نفسي؟

ج/ أولا الذي قرره أهل السنة أن الله متكلم بكلام على الحقيقة، فكلم موسى بما سمعه وكلم محمدا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بما سمعه، ويكلم كل عبد من عباده يوم القيامة بلا ترجمان.

ثانيا الكلام النفسي قول المبتدعة وليس هو قول لأهل السنة.

وثالثا كشف الله ما قاله اليهود سرا ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ وأصل الكلام ما يتلفظ به، فقد يكون سرا وقد يكون جهرا، فاليهود يقولون في أنفسهم: لولا يعذبنا الله.

نعم

حياكم الله.

[المتن]

والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، كما جاء في الخبر: ((أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً)).

((ومن ترك الصلاة فقد كفر))، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة، من تركها فهو كافر، وقد أحل الله قتله.

[الشرح]

الحمد لله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد:

فأول ما سمعناه هذه الليلة من الأصول التي تضمنتها هذه الرسالة النافعة الماتعة أصل الإيمان، فقد عرفه الإمام رحمه الله بأنه: (قول وعمل) فالقول يشمل قول القلب وقول اللسان، والعمل يشمل عمل القلب وعمل الجوارح.

فقول القلب عزمه ونيته على الأشياء، وعمله حركته نحو الأشياء.
فعلى سبيل المثال الصلاة والزكاة والصيام، فكون قلبك يعزم عليها وينويها فهذا قوله، وكونه يتحرك ويتشوق إلى عمل هذه الأشياء فهذا عمله.

وقول اللسان هي الأقوال التعبدية التي يتقرب بها إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأساس ذلكم؛ بل أساس الدين كله الشهادتان (شهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أن محمداً رسول الله) ثم من بعد سائر الأقوال التعبدية من تسبيح وتهليل وتحميد وقراءة قرآن ونحو ذلك.

وعمل الجوارح كالصلاة والزكاة والصيام والحج.
فتحصّل من هذا بسطاً أن الإيمان شرعاً هو قولٌ باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالعصية.

وهذا التعريف الذي مشى عليه أئمة الهدى والعلم والإيمان دل عليه الكتاب والسنة والإجماع.

فمن الكتاب الكريم قوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣) أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٤)﴾ [الأنفال: ١-٤]، فهذه الآيات صريحة الدلالة في أمور هي وجه الدلالة منها على ما قرره أهل السنة من معنى الإيمان الذي قدمته لكم آنفا ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ خافت، وزيادة الإيمان في قوله: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ ثم انظروا ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ هذه أعمال.

ومن السنة المتواترة قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((الإيمان بضع وستون شعبة -أو قال: بضع وسبعون شعبة- أعلاها قول: لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان))، فقلوه: ((أعلاها قول لا إله إلا الله)) هذا شاهد القول، وقوله: ((والحياء شعبة من الإيمان)) هذا شاهد الاعتقاد بالقلب، وذلكم أن الحياء أمر قلبي، وإن كانت تظهر آثاره على الجوارح.

وقوله: ((وإمطة الأذى عن الطريق)) هذا شاهد العمل.

ويزيده وضوحا حديث عبد الله بن عباس المعروف بحديث وفد عبد القيس وهو مخرج في الصحيحين قال: قالوا: يا رسول الله مُرْنَا بِأَمْرٍ فَصَلَّ نَخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ. قال: ((أمركم بالإيمان بالله وحده))، قال: ((أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟))، قالوا: الله ورسوله أعلم. ثم فسره فقال: ((أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتصوموا رمضان أن تعطوا خمس ما غنمتم)) الحديث،

فالذي يظهر من هذا الحديث صراحة أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسر الإيمان بالأقوال والأعمال التي هي مباني الإسلام.

وقد ذكر المصنف رحمه الله حديثاً أشار به ((**أكمل المؤمنين إيماناً**)) إلى آخره، فهذا الحديث فيه الدلالة صراحة على أن أهل الإيمان يتفاوتون في إيمانهم، وهذا دليل صريح على زيادة الإيمان ونقصه.

وهناك أحاديث أخرى كثيرة منها حديث الشفاعة يقول: ((**أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال دينار، فمن كان في قلبه مثقال نصف دينار**)) الحديث، فهذا دليل صريح على أن هؤلاء إيمانهم متفاوت، فمن كان عنده مثقال دينار في إيمانه أكمل من صاحب نصف الدينار، أليس كذلك؟ نعم.

وبهذا علم أن الإيمان يزيد وينقص، فهو يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، فالمعاصي -لا سيما كبائر الذنوب- تُنقص الإيمان وتسلب كماله، ولا يكفر العبد بها حتى يستحلها علماً بتحريمها.

الأصل الثاني يتعلق بالصلاة، خلص المصنف رحمه الله في تقريره حيال الصلاة أن ترك الصلاة كفر، (**وليس من الأعمال شيء تركه كفر**) -يعني من أعمال الجوارح- (**إلا الصلاة**).

وهذا يستدعي منا زيادة في البسط وتفصيل المقال حتى يتضح الحال ويستبين المعنى، فاعلموا بارك الله فيكم أن تارك الصلاة له حالتان:
إحدهما أن يتركها جهلاً، لا يعلم أنها واجبة.

مثال ذلك من أسلم حديثاً أو نشأ مسلماً في بلاد بعيدة، ولا يعلم شرائع الإسلام وإنما نشأ على الإسلام على الشهادتين ولا يظن أن الصلاة واجبة، فهذا جاهل يُعرَفُ قدر الصلاة، ويعلم ذلك، فإن صلى كان مسلماً وإلا كان كافراً.

الحال الثانية: أن يتركها جحوداً مع إقراره بوجوبها، يقر بوجوبها يعلم أنها واجبة؛ لكن يتركها جحوداً، فلا يصلي. فهذا كافر بالإجماع قامت عليه الحجة، فهو كافر بالإجماع، يستتاب ثلاثاً فإن تاب وإلا قتل ردة، لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يرثه المسلمون، يُرمى في حفرة بعيد كحيفة الكلب ثم يوارى، وفي الدنيا قبل موته لا يزار ولا يستزار، ولا يواكل ولا يشارب، ولا توكل ذبيحته ولا يناكح من المسلمين أبداً، وإن كانت عنده زوجة مسلمة مصلية فإنها يجب عليها أن تفارقه، وتذهب إلى القاضي الشرعي لفسخ النكاح؛ لأنه لا يحل لها ولا تحل له. هذا تارك الصلاة جحوداً؛ بل جاحد الصلاة ولو صلى لا تنفعه؛ بل جاحد الزكاة بل جاحد الصيام، بل جاحد الحج يكفر ولو حج، مادام يجحد فريضة معلوم وجوبها من الدين بالضرورة فإنه يكفر، هذا الحال الأول أو الصنف الأول.

الصنف الثاني: من ترك الصلاة من يتركها متهاوناً مع إقراره بوجوبها يتركها متهاوناً.

الأول جاحد يجحد وجوبها مع علمه بوجوبها، وهذا الثاني ليس كذلك؛ يقر بوجوبها، يعتقد أنها فريضة؛ لكن يتركها كسلاً وتهاوناً، فهل هذا يكفر أو يفسق؟ قولان لأهل العلم:

أحدهما: أنه فاسق يستتاب فإن تاب وإلا قتل، يقتل حداً وهذا مذهب الجمهور، وإن شئت فقل: مذهب مالك والزهري والشافعي، وهو رواية عن الإمام أحمد في الجمهور.

والقول الثاني: وهو رواية عن الإمام أحمد وقال به غيره أنه كافر. وتلاحظون أن كلتا الطائفتين متفقة على قتله، على استتابته فإن تاب وإلا قتل. لكن على القول بفسقه فقتله حداً يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ويدعى له.

وعلى القول الثاني فقتله ردة وقد عرفتم أحكام المرتدين.

وهنا نلاحظ أمراً هاماً يجب التنبيه إليه والتفطن له جيداً، وهو أن كلتا الطائفتين محترمة للأخرى موقرة لها، فالمفسقون لم يصموا المكفرين بالخروج، لم يقولوا فيهم أنهم خوارج، والمكفرون لم يصموا المفسقين بأنهم مرجئة.

وبهذا تعلمون أن من حكم على الألباني رحمه الله بأنه مرجئ بهذا وأمثاله، فإنه يجب عليه أن يطرد قاعدته على الجمهور، وإلا كان عاسفاً جائراً في الحكم، قائلاً شططاً من القول؛ لأن الألباني رحمه الله له سلف.

هنا قد يقول: لماذا لم تثرب كلتا الطائفتين على الأخرى؟ نقول: لأن كلا من الطائفتين عندها أدلة سوغت ما ذهبت إليه.

قوله: **(وليس شيء من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة)** هذا إشارة إلى قول عبد الله بن شقيق رحمه الله قال: لم ير أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة. فعبد الله بن شقيق وهو تابعي جليل يحكي إجماع أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بقي أمران هاما:

الأمر الأول: يتعلق بالصلاة.

والثاني: عود على ما قررناه في الإيمان.

فالأمر الأول وهو متعلق بالصلاة: الراجح عندنا وهو الذي عليه محققونا من الأئمة منهم الشيخ الإمام الأثري عبد العزيز بن باز رحمه الله، والشيخ الإمام المحقق الفقيه المجتهد الأثري محمد بن عثيمين رحمه الله وغيرهما أن تارك الصلاة متهاوناً يكفر؛ لأدلة كثيرة، أعطيكم إيجازاً بالإشارة فقط:

من تلکم الأدلة قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن**

تركها فقد كفر)) ولم يفصل.

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((ليس بين الرجل وبين الكفر أو الشرك إلا ترك الصلاة)) إلى غير ذلك من الأدلة.

وأما الأمر الثاني وهو الذي قلنا إنه عود على ما قررناه في الإيمان: اعلموا بآرك الله فيكم أن الإيمان أصل ذو شعب، فجميع الطاعات هي شعب الإيمان، وبهذا يجب أن تعلموا أن شعب الإيمان متفاوتة، كما أنها متفاوتة في العمل، هي كذلك متفاوتة في حكمها تركا:

فمنها ما يزول الإيمان كلية بزوالها، وهذا في الشهادتين اتفاقا، وكذلك من جحد أو من ترك فريضة معلومة من الدين بالضرورة ترك جحد، مع علمه بذلك فإنه يكفر ولا كرامة، وترك الصلاة في الراجح من القولين عندنا وعند المحققين.

ثانيا ما تركه فسق لا يخرج من الملة، وهي بقية مباني الإسلام الزكاة وصيام رمضان والحج، وكل فريضة علم وجوبها من الدين بالضرورة من تركها متهاونا، فإنه فاسق وليس بكافر.

فهذه يقولون: تركها ينافي الكمال الواجب يعني يسلب الكمال الواجب في الإيمان.

الثالث ما كان تركه تفويت لفضيلة، وبعبارة أخرى يعني ينقص ولا يسلب ينقص الكمال المستحب، أو إن شئت قلت: الكمال المستحب فهو لا يسلب الكمال الواجب تفويت فضيلة، وهذا في نوافل العبادات: من صيام، من صلاة، من صدقة، نوافل العبادات، فإن تركها تفويت فضيلة وهو ينقص الكمال المستحب.

[المتن]

وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، تُقدّم هؤلاء الثلاثة كما قدمهم أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لم يختلفوا في ذلك.

ثم بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشورى الخمسة: علي بن أبي طالب، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد، وطلحة، كلهم يصلح للخلافة، وكلهم إمام، ونذهب في ذلك إلى حديث ابن عمر: (كنا نعدُّ ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حي وأصحابه متوافرون: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نسكت)...

ثم من بعد أصحاب الشورى: أهل بدر من المهاجرين، ثم أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على قدر الهجرة والسابقة أولاً فأولاً. ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: القرن الذي بُعث فيهم.

وكل من صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة، أو رآه فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه، وكانت سابقته معه، وسمع منه، ونظر إليه نظرة، فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال، كان هؤلاء الذين صحبوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورأوه وسمعوا منه، ومن رآه بعينه وآمن به ولو ساعة، أفضل -لصحبتهم- من التابعين، ولو عملوا كل أعمال الخير.

[الشرح]

وهذا الأصل يقرر الإمام فيه مكانة أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند أهل السنة، كما تضافر على ذلك الكتاب والسنة وإجماع أئمة أهل السنة، وقد يشاركونهم

بعض المبتدعة في شرف أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلو مكانتهم واحترامهم وتوقيرهم.

وخلاصة هذا الأصل:

أولاً: أن أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم خير هذه الأمة بعد نبيها.

وثانياً: أن أفضل أولئكم القوم الثلاثة، ثم بقية العشرة.

وثالثاً: تفاوت أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الرتبة حسب سابقتهم في الإسلام.

وخلص رحمه الله إلى أمرين:

أحدهما: ثبوت الصحبة وإن كانت ساعة، فمن لقي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مؤمناً به، ومات على ذلك فهو صحابي طالت صحبته أو قصرت هو صحابي، وحتى لو تخللت ذلكم ردة على الصحيح، كان يقال لمن ارتد من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم عاد يقال لهم: أسلمتم على ما أسلفتم من خير.

والأمر الثاني: أن أقل الصحابة رتبة هو خير ممن بعدهم من التابعين ولو لقوا الله على جميع الأعمال، وهذا بالإجماع.

وبهذا تعلمون أن كلام العباسي ليس له مكانة عندنا، فهو كالذي يضرب الحجر بالبيض، أو لا؟ مساكين هؤلاء، الحقيقة ما ثنوا الركب تماماً عند أهل العلم، ثني من يتعلم ويعمل ويتلقى ويستوعب، لا، جلس عند الألباني وقت قال: أنا شيخي الألباني. جلسوا عندنا، عند الشيخ عبد العزيز بن باز وقت يقولون: شيخي ابن باز وعند ابن عثيمين وقت يقولون: شيخي ابن عثيمين وهكذا وامشي، ما شاء الله مشيخة بالمغارييف. نعم والمقصود من هذا:

أولاً: أن شرف الصحبة لا يدانيها شيء.

ثانيا: الرد على من طعن في أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سواء كان رافضيا أو خارجيا أو غيره.

والأمر الثالث: التأكيد على أنَّ خلافة الأربعة خلافة صحيحة سائغة، ولا مطعن فيها بوجه من الوجوه؛ بل من طعن في خلافة واحد من هؤلاء الأربعة كان أضل من حمار أهله، ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

وهنا سؤال: بم تثبت الصحبة؟ كيف نعرف أن ذلكم الإنسان صحابي صحب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

لذلكم طرق: منها الشهرة أو التواتر كالخلفاء الأربعة وسائر العشرة وغيرهم مثل أبي هريرة وابن عمر وابن مسعود وخلق.

ثانيا: نص النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث من الأحاديث: بعث فلانا، نادوا فلانا، أدع لي فلانا، أذهب يا فلان.

الثالث: نص الثقة أنه صحب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سواء كان رجلا أو امرأة.

الرابع: نص التابعي الثقة على إنسان أنه صحب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[المتن]

والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البرّ والفاجر، ومن ولي الخلافة، واجتمع الناس عليه، ورضوا به، ومن عَلَيْهِم بالسيف حتى صار خليفة، وسمي أمير المؤمنين.

[الشرح]

هنا أمور تتعلق بهذا الأصل العظيم الخطير الذي ما كان أشد على أهل الأهواء منه، وهذا الأصل يتضمن عدة مسائل:

المسألة الأولى: أنواع الإمامة.

الثانية: بم تثبت الإمارة؟

الثالثة: فيما يسمع ويطاع أو حدود السمع والطاعة.

هذه ثلاث مسائل أقول:

المسألة الأولى ما هي؟ الإمامة أو الإمارة

الإمامة التي هي الولاية صنفان فقط:

أحدهما الإمامة العظمى، وهي الخلافة التي تعم جميع المسلمين، وهي التي قرر الإمام رحمه الله المنهج فيها، وذلكم لأنه لم يكن في عهد الإمام إمامة سوى الخلافة.

ولهذا سترون أن من كانوا في عصر الإمام أحمد رحمه الله أو قريبا منه يصبون الكلام كله على الخلافة وعلى الخليفة، لأنه لم تكن ثمة إمارات أخرى.

النوع الثاني الإمارة القطرية أو الإمامة القطرية، وهذه لمن ولي قطرا أو أقطارا من المسلمين، وغلب عليهم ونفذت كلمته فيهم، فإنه له فيه من الحقوق مثل ما للخليفة صاحب الإمامة العظمى، والإمارة القطرية، كحالنا اليوم، فإن كل أمير من أمرائنا سواء سمي الملك أو سمي أمير الدولة هو إمام قطري له ما للخليفة في قطره أو أقطاره.

المسألة الثانية: بم تثبت الإمامة؟

هذه الإمامة أو الإمارة تثبت بطرق:

منها البيعة لأهل الحل والعقد ومن تيسر معهم كما حصل لأبي بكر رضي الله عنه.

الثاني الوصية وصية السابق -وصية الأمير السابق- لمن يراه أميرا على المسلمين كما حدث لأبي بكر مع عمر رضي الله عنهما، فإنه كتب كتابا يوصي المسلمين فيه باختيار عمر خليفة، وأنه انتخبه لهم، فبايعه المسلمون على ذلك.

الثالث اجتماع أهل الحل والعقد الشورى، سواء كانوا منتخبين من أمير قبله، أو رشحهم العقلاء من أهل البلد حتى لا تكون الأمور فوضى، هذا كما حدث لعثمان رضي الله عنه.

الرابع الغلبة والقهر، وهذا حدث للعباسيين مع الأمويين، فإن العباسيين انتزعوا الخلافة قهرا من الأمويين وغلبوا؛ فدان لهم المسلمون بذلك ولم ينازعهم العلماء والعوام، بايعوا لمن ولي أمرهم.

وقد قدمت لكم أن الأمير القطري له ما للخليفة.

المسألة الثالثة: فيم يكون السمع والطاعة؟

أولا تضافر الكتاب والسنة على وجوب السمع والطاعة لمن ولي أمر المسلمين منهم، وليست هذه بخافية عليكم بارك الله فيكم؛ لكن نذكر من السنة؛ لأن الآية التي من سورة النساء هذه وإن كان يقبلها الكثير حتى أهل الأهواء؛ لكن التزاع في الأدلة الأخرى فمن الأدلة، قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((على المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة))**.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأت ولا يترعن يدا من طاعة))**، فأدلة السمع والطاعة مقيدة بقيدين: أحدهما ما لم يكن معصية.

والثاني بالمعروف؛ يعني القدرة.

ومن هنا قرر أهل العلم أن ما يصدر عن ولي الأمر المسلم له أحوال ثلاثة: **إحداها** أن يكون طاعة لله أمرا أو نهيا؛ يعني يأمر بطاعة وينهى عن معصية، فيجب له فيه السمع والطاعة؛ لأنه من طاعة الله ورسوله.

الثاني أن يكون من الأمور المباحة، أو مما يسوغ فيه الاجتهاد، وهذا كذلككم تجب له فيه السمع والطاعة جمعا للكلمة، وإن كان عند المخالف رأي له فيه دليله؛ لكن ما دام أجمع مع ولي الأمر أهل الحل والعقد والذين عليهم قوام الدولة فإنه يجب علينا التسليم جمعا للكلمة:

أولا لأنه أمر يسوغ فيه الاجتهاد.

وثانيا نسع ونطيع حتى تجتمع الكلمة.

الثالث: أن يكون ما يصدر عن ولي الأمر معصية لله، فهذا لا سمع له فيه ولا طاعة؛ لكن يراعى المصلحة والمفسدة لكن لا نطيعه فيما أمرنا به من معصية؛ لكن لا نخرج عليه إلا بالكفر البواح، نعم.

[المتن]

والغزو ماضٍ مع الأمراء إلى يوم القيامة البرّ والفاجر لا يُترك.

وقسمة الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ، ليس لأحد أن يطعن عليهم، ولا ينازعهم، ودفع الصدقات إليهم جائزة نافذة، من دفعها إليهم أجزأت عنه، برّاً كان أو فاجراً.

وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولاءه، جائزة باقية تامة ركعتين، من أعادها فهو مبتدع تارك للآثار، مخالف للسنة، ليس له من فضل الجمعة شيء؛ إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة -من كانوا- برهم وفاجرهم، فالسنة: بأن يصلي معهم ركعتين، ويدين بأنها تامة، لا يكن في صدرك من ذلك شك.

[الشرح]

ذكر الإمام هنا فيما سمعتم خصائص الإمام، وهي في الحقيقة ليست كل الخصائص؛ لكن أهم الخصائص، وأظن أنه عند التأمل لا يخرج عنها شيء، ما ترك يرجع إليها أو يقرب منها.

والخلاصة فيما يأتي:

أولاً: أن الغزو الذي ذكره الإمام أحمد رحمه الله هو جهاد الطلب، فالجهاد كما قرره أئمة أهل السنة مستندين على الكتاب والسنة قسمان لا ثالث لهما:

أحدهما جهاد الدفع وهو رد الصائل عن بلاد الإسلام، فإذا صال كافرٌ وداهم بلدا مسلما فإن أهل ذلكم البلد لهم الدفاع عن أنفسهم بما يقدرون، فإن كان الإمام موجودا أخبروه ويهتم بأمرهم وعرف منه الذب عنهم والقدرة على ذلك أخبروه، وإن كان الإمام غير موجود أو لا يمكن الاتصال به فإنهم يدافعون مادام عندهم قدرة.

وبهذا تعلمون أن جهاد الدفع تشترط فيه القدرة، برهان ذلكم في قصة يأجوج ومأجوج آخر الزمن، فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُوْحِي إلى المسيح صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أني قد أخرجت عبادا لي لا يدان لكم بقتلهم فأحرز المؤمنين إلى الطور)) أنظروا بني

يوحى إليه والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قادر على أن ينصره بكلمة كونوا يا يأجوج ومأجوج ترابا أو فحما، وقادر على أن يمدد بجند من ملائكته يقتلونهم يحرقونهم يجعلون وجوههم وراءهم بما شاء سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ومع هذا ما أمره بالتصدي لهم أمره بالتحرز بحكمة.

فإذن أهل البلد المصال عليهم المهاجمون إن كانت عندهم قوة وقدرة للدفاع عن دينهم وأعراضهم وأمواهم هبوا وردوا الصائل وإلا فروا بدينهم، وانحازوا إلى حيث ينجون أو عقدوا مع هذا الصائل صلحا يحفظون به ذممهم.

وانظروا فيما وقع على بعض البلدان الإسلامية من جرّاء مخالفة هذه السنة بلدان مستعمرة مستولى عليها من كفار، رئيس ذلك البلد هبّ بالقوة بجنده لمحاربة ذلك الكافر وليس عنده من العدد والعدة ما يؤهله لذلك، النتيجة سحق تلك البلاد، دوسها من قبل الكفار بالقوة، نتيجة ذلك الفشل، فلو أنه ساس بلده سياسة جيدة، وعمل فيها بما يقدر من الحكم وساساهم بالعدل لكان خيرا للإسلام وأهله، أليس الأمر كذلك.

على سبيل المثال الشيشان روسيا أحرقت، هل أفلح؟ ما أفلح، عاطفة فقط.

الثاني: جهاد الطلب، وهو تجييش الجيوش، وتجنيد الجنود، ورفع الراية لقتال من يلي المسلمين من الكفار، وهذا لولي الأمر وليس لأحد سواه، الأمر في هذا منحول إليه إن

رأى المصلحة في قتال الكفار إعلاء لكلمة الله فعل، وتبعه المسلمون، وإن رأى عقد المواثيق والصلح والمهادنة والسياسة فعل ذلك وليس لأحد أن ينازعه.

الأمر الثاني: أنه ليس لأحد أن ينازع الإمام في هذه الخصائص، وأن الإمام لا يشترط فيه أن يكون برّا، سواء كان برا أو فاجرا، ما دام ولينا فهو إمامنا، أميرنا، حاكمنا. نعم إذا كان لنا اختيار أمكننا الاختيار فنحن لا نختار إلا البر الصادق؛ لكن إذا فرض علينا غلبنا فنحن ندين له ونسمع ونطيع، ولا ننازعه فيما ولاه من الأمور.

[المتن]

ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين -وقد كانوا^(٧) اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة، بأي وجه كان، بالرضا أو بالغلبة - فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ.

[الشرح]

هَذَا الْأَصْلُ التحذير على وجه التغليظ والتشديد من الخروج على الإمام الذي ولي أمر المسلمين.

وقد عرفت أن الإمام قد يكون الإمام الأعظم وهو الخليفة، وقد يكون الإمام القطري، فمن خرج عليه وحمل السيف في وجهه فهو خارجي، سواء كان يعتقد كفره أو لا يعتقد كفره.

ومن هنا يجب أولا التفريق بين أصناف الخروج، فإن من الخروج على الإمام ما يقترن بكفره، ما يصحبه إعلان كفره وأنه كافر لا تحل ولايته، وهذا مذهب الخوارج أهل النهروان الحرورية، ومن شابههم كان منهم.

(٧) في نسخة: كان الناس.

ومنه ما هو بغى عليه ونزاع لشبه منها أنه ظالم، أنه عاسف، لا يحكم بالعدل، يستأثر وإن كان لا يعتقد كفره، فهو يسمى الباغي؛ لكن عند الإطلاق الخوارج يطلق على من يكفر بالكبيرة.

والمكفرون بالكبيرة منهم -بارك الله فيكم- القعدية وهم الذين يجرضون على الخروج بالكلمة؛ كالتشهير بعيوب الحكّام على المنابر وفي المحافل العامة، وفي غيرها كوسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية، فهؤلاء قعدية.

وفي الحقيقة أن خروج القعدية هو عمود الخروج بالسيف أي أساسه؛ لأن الناس كيف يرفعون السيف حينما يسمعون الكلمات.

الثاني المحاربة والمحاربة قسمان:

قسم لهم راية يأوون إليها وهي واضحة معروفة، فهؤلاء يسوغ للإمام مناظرهم ومحاورهم، وبيان الحق لهم ودعوتهم إلى جمع الكلمة ووعدهم بم يرى أنهم مصيبون فيه، كما فعل علي رضي الله عنه مع أهل النهروان، فإنه بعث إليهم ابن عمه عبد الله بن عباس رضي الله عن الجميع ناظرهم وأفحمهم ورجع منهم خلق كثير، انضموا إلى الخلافة. وبقي منهم خلق كثير قاتلهم علي رضي الله عنه بمن معه من الصحابة وخيار التابعين هذا القسم الأول من المحاربة.

الثاني العصابات يخرجون حربا على الإمام معتقدين كفرهم وهم عصابات، لا يعلم عنهم إلا بعد فعلتهم وقد يقبض عليهم وهم عازمون على جريمتهم، فهؤلاء لا يحاورون أبدا، ولا يجادلون؛ بل يطبق فيهم حكم الله الذي تضمنته هذه الآية، ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ الآية [المائدة: ٣٣].

وبهذا تعلمون أن من دعا إلى الحوار دعوة مطلقة مع هؤلاء الخوارج فهو أحد رجلين:

رجل خبيث المشرب، ضال مضل رديء المذهب، مبتدع ضال، وافق هواهم هواه، ومذهبهم مذهبه، فهو يستظل بهذه الدعوة أعني دعوة الحوار مع هؤلاء. ورجل جاهل يتبع كل ناعق لا يعرف شيئاً.

وبهذا تعلمون أن اتهام أهل العلم بالتقصير وأنهم لم يفعلوا الواجب عليهم إذ لم يخرجوا ويتزلوا للساحة، إنما هذا مفتاح لباب الشر؛ بل هو باب سوء؛ بل هو محض الهوى، فإن الله لم يكلف أهل العلم إلى يتزلوا في المقاهي والخوانيت والأماكن العامة لدعوة الناس، هذا من جهة.

بل الواقع يكذب هذه الدعوة؛ فإن أهل العلم والله الحمد في كل مكان يبذلون وقتهم وينشرون السنة، منهم الذين هم في المساجد، ومنهم من هو في البيوت، ومنهم من هو في وسائل الإعلام؛ لكن هؤلاء الخوارج الضلال كانوا مع شياطين الجن، ثم بعد ذلك اجتمعت عليه الفئة الأخرى وهم شياطين الإنس فحرفوهم عن الصراط السوي. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، نعود بعد الصلاة إن شاء الله.

[المتن]

ولا يجل قتال السلطان، ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق.

[الشرح]

هذا تابع لما قبله، ومؤكد له ومحصل هذين الأصلين أنه لا يجوز الخروج على السلطة، سواء كان بالسيف أو بالكلمة، وقد تواترت بهذا السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[المتن]

وقتل اللصوص والخوارج جائز، إذا عرضوا للرجل في نفسه وماله فله أن يقاتل عن نفسه وماله، ويدفع عنها بكل ما يقدر، وليس له إذا فارقه أو تركوه أن يطلبهم، ولا يتبع آثارهم، ليس لأحد إلا الإمام أو ولاية المسلمين، إنما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك، وينوي بجهد أن لا يقتل أحداً، فإن مات على يديه في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله، رجوتُ له الشهادة، كما جاء في الأحاديث وجميع الآثار في هذا إنما أمر بقتاله. ولم يُؤمر بقتله ولا اتّباعه، ولا يُجهز عليه إن صُرِع أو كان جريحاً، وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله، ولا يقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره إلى من ولاه الله، فيحكم فيه.

[الشرح]

هذا الأصل ينصبّ على التعامل مع قطاع الطرق من خوارج ولصوص، وسموا قطاع طرق لأنهم يقطعون على الناس طريقهم ويخيفون العابرين والمسافرين، ووجودهم في الحقيقة يضعف الأمن، يخل بالأمن.

والتعامل معهم منه ما هو للفرد نفسه أو جماعة من عوام المسلمين عرضت لهم عارضة اللصوص أو الخوارج، فكيف يتعامل معهم؟

أولاً: له الدفاع عن نفسه بما أمكن ولا يعتمد إلى قتله.

ثانياً: إذا لم يندفع إلا بالقتل قتله وليس عليه شيء؛ بل المقتول في النار، كما صح بذلك الخبر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثالثاً: إذا قبضه أسيراً فماذا يصنع به؟ لا يقتله ولا يعذبه؛ بل يسلمه إلى ولي الأمر.

رابعاً: إذا جرحه ضربه بما يجرح، فإنه لا يجهز على جريحهم، ولا يتبع مدبرهم؛ من هرب لأن الهدف هو تخليص نفسه أو ماله أو أهله منهم، وقد حصل؛ فيجب أن يكف عما سوى ذلك.

الثاني: الإمام ولي أمر المسلمين هذا هو الذي يتبع آثارهم ويتبعهم، ويطلبهم حيث كانوا؛ لأنه مطالب بأمن السبيل ومطالب بإشاعة الأمن فيما يرجع إليه أمره من الأخبار، فيتبع هذه العصابات في مخابثهم ومكامنهم حتى يريح الناس من شرهم، نعم.

[المتن]

ولا نشهد على أحد من أهل القبلة بعمل يعمل به بجنة ولا نار، نرجوا للصالح ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب، ونرجوا له رحمة الله.

[الشرح]

(أهل القبلة) هم المصلون سموا أهل قبلة لأنهم يستقبلون البيت الحرام، وأهل القبلة ماذا يقف منهم أهل السنة؟

سيأتي لهذه المسألة مزيد بسط وتفصيل، لكن هنا نقول: إنا لا نشهد عليهم على أحد منهم بجنة ولا نار؛ لكن من كان محسناً رُجي له الثواب، شُهد له أنه محسن أنه صاحب تقوى، ورجي له الثواب، ومن كان مسيئاً مظهرها للفسق والفجور، فإن هذا يُخشى عليه من العقاب؛ لأننا لا ندري لماذا لا نقطع للمسيء بالنار ولا نقطع للمحسن بالجنة؟ لأننا لا ندري على خاتمته، ثم الإنسان له باطن وظاهر، فالباطن موكول إلى الله، والظاهر هو الذي يُحكم به للإنسان أو عليه، فمن أظهر حسناً حُكم له بأنه محسن، ومن أظهر سوءاً حكم عليه بأنه مسيء؛ لكن عاقبة أمره في الآخرة موكولة إلى الله جل وعلا سواء كان هذا وهذا. عاقبة الأمر وهي الشهادة بالجنة أو النار موكولة إلى الله سبحانه وتعالى.

[المتن]

ومن لقي الله بذنب تجب له به النار تائباً غير مُصرٍّ عليه، فإن الله يتوب عليه، ويقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

[الشرح]

هَذَا من مزيد البسط في هَذِهِ المسألة -مسألة أهل القبلة- منهم المحسن ومنهم المسيء، وهذا الآن في المسيء الذي ركب كبائراً من الأعمال؛ لكنه لقي الله على توبة لم يصِرْ على كبريته لقي الله تائباً، فإن الله يقبل منه توبته ويمحو بها سيئاته. والنصوص من آي التزِيلِ الكريم وسنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مشهورة معلومة، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ (٢٥)﴾ [الشورى: ٢٥].

وفي الحديث الصحيح عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن ناساً من أهل الشرك أو قال من أهل الجاهلية أتوا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكانوا قد سرقوا فأكثروا وقد قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا فقالوا: يا محمد، إن ما تدع إليه لحسن لو تجد لما عملنا كفارة، فأنزل الله: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣] الآية.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مَسِيءُ النَّهَارِ وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مَسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا)).

وأجمع أهل العلم على أن من لقي الله تائباً فإن الله يتوب عليه، ولا يؤاخذ به هذه الكبيرة التي تاب منها.

كذلك من لقي الله تائباً من ذنوب، غير تائب من أخرى، فإنَّ ما تاب منه يقبل الله توبته منه، وما لم يتب منه فهو تحت مشيئة الله إن شاء الله غفر له، وإن شاء عذبه، وإن عذبه لم يخلده في النار ما دام على التوحيد، هَذَا في الموحد.

وليعلم كل مسلمة ومسلمة أن التوبة النصوح التي يكفر الله بها الذنوب ويمحو بها السيئات لها شروط سبعة، عرفناها بالاستقراء من الكتاب والسنة ومن أقوال أهل العلم.

الشرط الأول: الإسلام، فلا يقبل الله توبة من كافر ما لم يسلم، فإن أسلم كان الإسلام هادماً لما قبله من الذنوب.

الثاني: الإخلاص، وذلكم أن التوبة عبادة، وكل عبادة يجب فيها تجريد الإخلاص لله وحده، وتجريد المتابعة للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثالث: أن تكون قبل حلول الأجل ولتعلموا أن الأجل الذي يغلق عنده باب التوبة ولا تقبل من العبد أجلاً:

أحدهما: أجل خاص، هو في خاصة كل فرد بنفسه، وهذا هو غرغرة الروح بالحلوق، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((**إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر**)).

الأجل الثاني: طلوع الشمس من مغربها، كما قدمت لكم الحديث في ذلك ((**إن الله يبسط يده بالليل**)) إلى آخره، فإذا طلعت الشمس من مغربها خُتِمَ على الصحف فلا يقبل من أحد توبة، فمن كان مسلماً فاسقاً لن تقبل توبته مما مضى من ذنوبه، وإن كافراً لم يقبل إسلامه؛ لكن من كان مؤمناً أجريت له أعماله الصالحة، أعماله الصالحة تُقبل منه ما دام مؤمناً، تقبل منه أعماله الصالحة.

الشرط الرابع: الإقلاع عن الذنب بالكلية، وهذا يقتضي مع ترك الذنب ترك ما يوصل إليه من أسباب، كالبعد عن جلساء السوء وأهل الفجور والفسق.

الخامس: الندم على ما فرط.

والسادس: والعزم على عدم العودة إلى ذلكم الذنب.
هذه شروط التوبة عامة يستوفيها حق الخالق وحق المخلوق.
ويزيد حق المخلوق شرطا سابعاً: وهو التحلل من المظالم.

[المتن]

ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب في الدنيا، فهو كفارته، كما جاء في الخبر عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ لَقِيَهِ مُصِرّاً غَيْرَ تَائِبٍ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي اسْتَوْجِبَ بِهَا الْعُقُوبَةُ فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَمَنْ لَقِيَهِ وَهُوَ كَافِرٌ عَذَّبَهُ وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ.

[الشرح]

هنا عدة أمور في المسلمين المسيئين، وإن شئتم فقولوا: في العصاة من الموحدين:
الأمر الأول: من ركب ذنباً يوجب حداً، كالزنا والسرقة وشرب المسكر والقذف فأقيم عليه حد هذه الجريمة فهو كفارة له؛ لكن بقيد إظهار التوبة؛ يندم يصحب ذلك ذل وانكسار وخوف من الله عز وجل، فإن كان أقيم الحد وهو مصر على المعصية ولم يحصل منه انكسار ولا ذل فإن الحد لا ينفعه.

الصنف الثاني: من لقي الله على كبيرة مصراً عليها، فهذا - كما قدمت عليكم - أنه تحت مشيئة الله، وهذه عقيدة أهل السنة في الفاسق الملي، فالفاسق الملي عند أهل السنة في الدنيا هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبريته، هذا حكمهم عليه في الدنيا.

وأما في الآخرة فإنه تحت مشيئة الله كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ)).

وفي هَذَا رد على الخوارج الذين يكفرون بالكبيرة في الدنيا ويحكمون على أهلها في الآخرة إن لم يتوبوا بالخلود في النار.

ثالثاً: هَذَا في حق الكفار، فإن الكافر لا يُغفر له، من مات على الكفر فإنه غير مغفور له؛ بل يشهد عليه بالنار، فقد صح عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن من مرَّ على قبر مشرك يقول له: ((يا فلان ابن فلان - إن كان يعرفه - أبشرك بالنار)).

[المتن]

والرجم حق على من زنا وقد أُحصن، إذا اعترف أو قامت عليه بيّنة، فقد رجم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و[وقد رجمت]^(٨) الأئمة الراشدون.

[الشرح]

الرجم في اللغة معناه الرمي.

والمراد به شرعاً رمي الزاني المحصن بالحجارة حتى الموت.

والإحصان يتحقق بشروط:

أحدها: البلوغ، والثاني: العقل، والثالث: الحرية، والرابع: وطء مثله في نكاح

صحيح.

فإذا اختل أحد هذه الشروط فلا إحصان.

فعلى سبيل المثال: لو تزوجت امرأة رجلاً مجنوناً لا تسمى محصنة، أو تزوجت عبداً

أو صغيراً لا تسمى محصنة، وكذلك الرجل لو تزوج مجنونة أو أمة أو تزوج صغيرة مثلها

لا توطأ فإنه لا يسمى محصناً. هَذَا أمر

(٨) في نسخة.

الأمر الثاني: لماذا جاء المصنف الإمام أحمد رحمه الله بالرجم في هذا الكتاب العقدي؟ وله سلف ذكره البرهاري كذلك، في شرح السنة، وذكره غيره من أهل العلم يذكرون الرجم في أبواب العقائد. ما السر في ذلك؟

هو الرد على الخوارج فإن الخوارج لا يقولون بالرجم، وحجتهم أنه ليس في القرآن وأحاديثه أحاد، فكيف يترك ما كان قطعياً لظني يجوز على راويه الكذب.

وهذه علة عليلة وشبهة داحضة، وردّها من أوجه:

أولاً: أن الرجم كان في القرآن ثم نسخت تلاوة الآية، وبقي حكمه وآية الرجم هي: والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة.

وثانياً: ثبوته عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن الخلفاء الأربعة وغيرهم.

فأولاً أدلته ليست آحاداً، وعلى التسليم بأنها آحاد فإنها صحيحة، وما كان صحيحاً من سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنقل العدل الضابط عن مثله متصل السند إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوجب العلم والعمل.

والأمر الثالث: إشارة المصنف رحمه الله إلى أدلة الرجم، فهو ثابت بفعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجم الغامدية والجهنية وصاحبة العسيف وماعزا واليهودية.. ستة رجمهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

كذلك هو ثابت بالسنة القولية، ومن ذلك قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((**واغدوا يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها**)) إلى غير ذلك من الأدلة.

وننبه ههنا إلى أن الرجم وأمثاله من الحدود وأن جميع الحدود موكولة إلى الإمام وليس لأحد أن يقيمها.

وقد يحتج بعض الناس بفعل ابن تيمية رحمه الله؛ لكن ابن تيمية: أولاً هو مهاب ووجل وموقر ومحترم عند السلطان فالسلطان يقره ويهابه ويحترمه لكن آحاد الناس عوام ليس لهم ذلك، وليسوا مخاطبين أصلاً بهذا.

[المتن]

ومن انتقص أحداً من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو أبغضه بحدث كان منه، أو ذكر مساوئه، كان مبتدعا، حتى يترحم عليهم جميعا، ويكون قلبه لهم سليما.

[الشرح]

رجع الشيخ الإمام أحمد رحمه الله إلى مكانة أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتوقيرهم ووجوب احترامهم.

فهذا الأصل فيمن تنقص أحدا، ازدراه، سخر منه، أو أبغضه، هنا يجب أن لا تكون ملازمة بين السب وبين البغض فإن من سب أحدا من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان مبتدعا ولا يسأل هل يبغضه أو لا، لا يسأل عن هذا.

وسب أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له صور:

منها ما يقتضي كفرهم، أو أنهم كانوا مسلمين ثم ارتدوا أو أن عامتهم فساق، وهذا كفر بالإجماع؛ بل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حكى الإجماع على كفر من شك في كفرهم، قال: لأنه مما عُلِمَ من الدين بالاضطرار، وفي هذا رد على الرافضة وغيرهم من ينتقص أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

لكن من تنقص فردا من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا التنقص قد يعود إلى الدين وقد يعود إلى الشخص:

فإن كان مما يعود إلى الدين فهذا يترجح كفره؛ لأن المسلمين مجمعون على أن أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم خير البرية دينا.

ومن تنقصه لشخصه يعني أمر يعود إلى نسبه، إلى وصفه، نقول: فهذا فسق.

أمر آخر وهو من البدعة نشر ما شجر بين أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مما يعدّ مساوئاً، فهذا ليس من شأن أهل السنة بل يجب الكف عنه وأن لا يخاض فيه؛ لأنه من البدعة وهو مما يفرق المسلمين أحزاباً وشيعاً.

فالواجب إذن على المسلم أن يترحم على جميع أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يترضى عنهم، وأن يطهر قلبه من الحقد عليهم، طهارة القلب وطهارة اللسان طهارة اللسان، طهارة اللسان من السب والشتم والتنقص وطهارة القلب من الحقد عليهم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

[المتن]

والنفاق هو: الكفر، أن يكفر بالله ويعبد غيره، ويُظهر الإسلام في العلانية، مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[الشرح]

النفاق الذي أشار إليه المصنف رحمه الله هو النفاق الاعتقادي لا العملي. فالنفاق على ضربين:

أحدهما اعتقادي، وهو إظهار الإسلام وإبطان الكفر. والآخر عملي يتعلق بالمعاملات فيما بين الناس.

فالأول كفر في الباطن وأهله متوعدون بنص التتريل الكريم أنهم في الدرك الأسفل من النار.

والنفاق الاعتقادي له ستة أنواع:

أحدها: تكذيب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثاني: تكذيب ما جاء به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثالث: أو تكذيب بعضه.

الرابع: بغض النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو بغض بعض ما جاء به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو كله.

الخامس: كراهية الانتصار لدين الإسلام.

السادس: المسرة بانخفاض دين الإسلام.

فلو أن شخصا كان يصلي ولا تفوته الصلاة؛ ولكن يكذب بمشروعاتها، هل هو كافر أو منافق؟

هَذَا التَّكْذِيبُ فِي الظَّاهِرِ أَوْ فِي الْبَاطِنِ مَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟.

إِنْ كَانَ تَكْذِيبٌ هَذَا بَاطِنًا فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَلَا نَحْكُمُ بِكُفْرِهِ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا كَانَ كَافِرًا.

شَخْصٌ يَصُومُ وَيَقْرَأُ بِالصَّيَامِ؛ وَلَكِنْ يَبْغُضُهُ يُوَدُّ أَنْهُ لَوْ لَمْ يَشْرَعْ. هَذَا الْبَغْضُ لَا بَدَّ مِنَ التَّفْصِيلِ، إِذَا أَظْهَرَ الْبَغْضَ كَانَ كَافِرًا وَإِذَا أَبْطَنَهُ كَانَ مُنَافِقًا.

لَأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مَنْ يَظْهَرُ بَغْضَ الْفَرَاثِضِ، يَظْهَرُونَ فَلَا تَقِلُّ هَذَا مُنَافِقٌ، قُلْ كَافِرٌ وَلَا تَبَالِي، هَذَا عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاقِ وَالتَّعْمِيمِ، أَمَّا عَلَى سَبِيلِ التَّعْيِينَ يَنْظُرُ فِي حَالِهِ، حَتَّى يَجْتَمِعَ فِي حَقِّهِ الشُّرُوطُ وَتَنْتَفِي مَوَانِعُهُ.

وَقَدْ سَمِعْتُمْ مَا تَسِيرُ مِنْ ذَلِكَ أَمْسَ، أَظُنُّ أَنَّكُمْ كُلَّكُمْ صَلَيْتُمْ الْجُمُعَةَ مَعَنَا، وَأَلْقَيْنَا مُحَاضَرَةً عِنْدَكُمْ فِي الْكُوَيْتِ، وَلَنَا شَرِيطٌ بِعَنْوَانِ تَحْذِيرِ الْبَصِيرِ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَرْجِعْ لَهُ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ. وَالْقَوَاعِدُ الْمُثَلَّى فِيهَا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ قَوَاعِدُ رَصِينَةٍ وَمُتِينَةٍ، فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهَا مَنْ شَاءَ.

[المتن]

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((ثَلَاثٌ مِنْ كُنْ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ)) هَذَا عَلَى التَّغْلِيظِ، نَرُويهَا كَمَا جَاءَتْ، وَلَا نَفْسِرُهَا.

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ))، وَمِثْلُ: ((إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ))،

ومثل: ((سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر))، ومثل: ((من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما))، ومثل: ((كُفِرَ بِاللَّهِ تَبَرُّؤُ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ))، ونحو هذه الأحاديث مما قد صح وحُفِظَ، فإننا نُسَلِّمُ له، وإن لم نعلم تفسيرها، ولا نتكلم فيها، ولا نجادل فيها، ولا نفسر هذه الأحاديث إلا مثل ما جاءت، لا نردها إلا بأحق منها.

[الشرح]

هَذَا الْأَصْلُ فِي نصوص الوعيد من السنة، فإن أهل السنة لهم منها موقفان: أحدهما: قبول ما صح منها وأنه حق على حقيقته. والثاني: عدم تأويلها وأنها لا تُؤَوَّلُ. قالوا: كي تكون أبلغ في الزجر، وأوقع في النفس. ولهذا قال المصنف رحمه الله: (لا نقيسها) يعني لا نضرب لها الأمثال ولا نعارضها بالرأي ولا بالقياس الفاسد. صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ((إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفِهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ)) قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)) قلنا: نعم حق على ظاهره، ((ثَلَاثٌ مَنْ كُنَ فِيهِ)) إلى آخره حق. وثَمَّةُ أمر ثالث قال: (لا نردها إلا بأحق منها)، نعم إذا تعارض حديث وعيد ضعيف إذا تعارض حديث في الوعيد ضعيف مع حديث وعيد صحيح فإنك ترد هذا الحديث الضعيف.

مثال ذلكم في صحيح البخاري: ((احتجت الجنة والنار، فقالت الجنة: ما لها فيها ضعفاء الناس ومساكينهم. وقالت النار: ما لها فيها الجبارون. فقال الله للجنة: أنت رحمتي أرحم بك من أشاء. وقال للنار: أنت عذابي أعذب بك من أشاء. يعني من

يستحق العذاب، ولكليكما علي ملؤها)) هَذَا الحديث نص صريح في وعد الله كلاً من الجنة والنار بملئها؛ لكن ما بيان ذلك؟ في حديث آخر أنه الله بفضله ينشئ للجنة خلقاً يسكنهم فضلها، هَذَا ملء الجنة، فما ملء النار؟

في صحيح البخاري عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((لا تزال جهنم يلقى فيها -أو يطرح فيها- وهي تقول: هل من مزيد؟ حتى يضع الجبار عليها رجله -وفي رواية قدمه- فتقول: قَطُّ قَطُّ، فينزوي بعضها إلى بعض))** إذن حقق الله للنار وعده كما حقق للجنة وعده، أليس كذلك.

فالجنة أنشأ لها خلقاً أسكنهم فضلاً، والنار لا ينشئ لها خلقاً آخرين؛ لأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَرَمُ الظلم على نفسه.

فإذن كيف ملأها وضع رجله عليها فقالت: قط قط يعني كفاني وانزوي بعضها إلى بعض سكنت قط قط؛ يعني كفاني حسي.

في صحيح البخاري نفسه **((أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ خَلْقًا أَوْ يَنْشِئُ لِلنَّارِ خَلْقًا يَسْكُنُهُمْ فَضْلُهَا))** قال أهل العلم: هَذِهِ الرواية لم تصح، غلط وإنما أوردها البخاري ليبين شذوذها وعدم صحتها. فهمتم بآرك الله فيكم، فرددنا حديثاً في الوعيد بحديث آخر لأنه صحيح.

[المتن]

والجنة والنار مخلوقتان [قد خلقتا]^(٩)، كما جاء عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((دخلتُ الجنة فرأيت قصراً))**، و**((رأيت الكوثر))**، و**((اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها... كذا))**، و**((اطلعت في النار، فرأيت... كذا وكذا))**، فمن زعم

(٩) في نسخة.

أفهما لم تُخلقا، فهو مكذَّب بالقرآن وأحاديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار.

[الشرح]

هذا الأصل قصد به الرد على الجهمية والمعتزلة، وعقيدتهم أن الجنة والنار غير مخلوقتين لم تخلقا الآن، وعقيدة أهل السنة كما قرر المصنف رحمه الله أنهما مخلوقتان موجودتان الآن.

وشبه الجهمية والمعتزلة منها أن خلقهما قبل وجود أهلها عبث، والله مزره عن العبث، شيء عقلي.

وشبهة أخرى هي الحديث أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقي إبراهيم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: ((أقرب أمك مني السلام، وأن الجنة عذبة طيبة التربة، وأن غراسها سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر)) فقالوا: هي إذن غير مخلوقة، لأنه يقول: ((غراسها)).

فيرد على الشبهة الأولى بالنصوص.

ويرد على الشبهة الثانية أن الجنة موجودة لكن يكتمل بنياها وما أعد الله فيها من نعيم بالأعمال الصالحة، كما في الحديث في الصحيح: ((ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة، إلا بنى له الله بيت في الجنة)) إذن استكثروا ولا تحسوا، اتركوا عذها، أنت استكثر ولا تحص، خذ بيوتا في الجنة فضلا من الله ورحمة وإحسانا إليكم أيها المسلمون..

بقي الرد على القوم بالنصوص وجه الدلالة:

أولا قال الله عز وجل في الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقال في النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤، آل عمران: ١٣١].

وفي الحديث ((**اطلعت فرأيت**)) ولا يقال: أُعِدَّ أو رأيت إلا لما هو موجود؛ سابق الوجود.

والأحاديث في هذا الباب كثيرة، الآيات أشهر من أن تذكر، والأحاديث متواترة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والذي يقرأ ما في الجنة والنار، أو ما تضمنه، يقرأ الآيات التي تضمنت الجنة والنار وما في الجنة من نعيم وما في النار من عذاب فإنه يحدث في نفسه شيئان:

أحدهما: مخافة الله سبحانه وتعالى الذي يردعها عن المعاصي والثاني: رجاء الله سُبحَانَهُ وتعالى الذي يطمعه في الأعمال الصالحة فينشط للأعمال الصالحة؛ لأنه يعلم ما عند الله من ثواب، ويتزجر عن سيء الأعمال لأنه يعلم ما عند الله من عقاب.

[المتن]

ومن مات من أهل القبلة مُوَحِّدًا يُصَلِّي عليه، وَيُسْتَغْفَر له، ولا يُحْجَب عنه الاستغفار، ولا تترك الصلاة عليه لذنب أذنبه -صغيرا كان أو كبيرا- أَمْرُهُ إلى الله تعالى.

آخر الرسالة، والحمد لله وحده وصلواته على محمد وآله وسلم تسليما.

[الشرح]

هذا الأصل واضح والأدلة عليه الصحيحة صريحة، من مات على التوحيد هذا حكمه في الدنيا يصلى عليه ويستغفر له ويدعا له، وحكمه في الآخرة إذا ركب معاصي فأمره إلى الله تحت المشيئة.

وقد قدمت لكم آنفا عقيدة أهل السنة في الفاسق الملي.

ومن هنا يمكن القول بأن أهل القبلة أصناف:

صنف هم: على التوحيد والسلامة من المعاصي، فهؤلاء إلى الجنة بلا حساب ولا عذاب ما داموا قد حققوا التوحيد وَصَفَّوْهُ من الشرك ومما يكدر صفوه المعاصي فهم إلى الجنة.

الصنف الثاني: من مات على التوحيد؛ لكنه مصر على كبائر، فهذا مقطوع له بالجنة؛ لكن ليس آمنا من دخول النار، فهو إذن آمن من الخلود ليس آمنا من الدخول.

الصنف الثالث: من أهل القبلة من كان على شرك وقامت عليه الحجة الرسالية بذلك، فإنه لا تنفعه لا صلاته ولا صيامه مادام مات مشركا، مات على الشرك قام عليه الحجة الرسالية بشركه أو بمكفر آخر، فهذا كافر مرتد مات على الكفر ولم يمت على ملة الإسلام.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

[الأسئلة]

س ١/ أحسن الله إليكم، يقول السائل: يا شيخ غفر الله لك، جاء إجماع الصحابة على أنهم لا يرون شيء من أعمال تركه كفر إلا الصلاة، فأتى الخلاف بعدهم في ذلك، فكيف يخالف العلماء إجماع الصحابة؟

ج/ أولا اعلم أنت والسامعون أن العالم صاحب السنة لا يخالف إجماعا ولا نصا اعتباطا، فالذي خالف هذا الإجماع عنده أدلة تسوغ له أو أن الإجماع لم يبلغه يجب أن تعلم هذا بارك الله فيك.

س ٢/ هل يجوز الدعاء على الخارجي الذي قتل بالنار؛ بأن يقال له: إلى الجحيم؟

ج/ يقال: كلاب النار، كما قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

س ٣/ يا شيخ ما قولكم فيمن لا يكفر صاحب الكبيرة؛ لكن يكفر من يصرّ عليها؟

ج/ هذا عبث هذا خلاف السنة، هذا خلاف الإجماع، هذا هو مذهب الخوارج، وما قدمناه من النصوص حجة عليهم.

س٤/ هل دعاء الركوب ثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أثناء تنقله في المدينة أم في السفر فقط؟

ج/ دعاء السفر غير دعاء الركوب، فدعاء الركوب يشرع في الحضر والسفر، ودعاء السفر في السفر.

س٥/ هل تبطل صلاة المرأة إذا مرت أمامها امرأة أو كلب أو حمار؟

ج/ الذي يظهر لي وفهمته من النصوص أن المقصود بالقطع نقص الأجر وليس البطلان بالكلية.

س٦/ ما هي المسافة التي يمر أمامها المصلي إذا لم يكن له سترة؟

ج/ تقدر بثلاثة أذرع من رجليه.

س٧/ ما رأيكم في تضعيف حديث حذيفة في مسلم: ((**إن ضرب ظهرك وأخذ**

مالك))، وقول البعض أنه معارض لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((**من مات دون ماله وأهله فهو شهيد**))؟

ج/ هذا خلط عجيب، وهذه طريقة أهل الأهواء فما يتركون حديثاً صحيحاً حجة عليهم إلا ويعترضونه إما بضعف أو بافتراض معارض.

فالحديث صحيح، ولا معارضة بين هذا وبين حديث ((**من قتل دون ماله**)) يعني لو أن عساكر هجموا على محارمك ليفعلوا فيهم الفاحشة وقدرت على الدفاع فدافع. والحديث يوجب على المسلم السمع والطاعة، يعني لا يخلع يدا من طاعة، لا يتزعزعه من طاعة أميره.

س٨/ رجل يريد أن يذهب إلى العراق للقتال ماذا تنصحه؟

ج/ أنصحته أن لا يذهب، العراق لها دولة، ولنا شريط في هذا موجود في التسجيلات بارك الله فيكم، والعلماء المحققون من أهل العلم أفتوا بهذا، أفتوا بأن لا يذهب.

س٩/ إذا كان في أهلي رافضي وأريد أن أدفع له الصدقة فما الحكم في ذلك؟
ج/ أرفضه رفضه الله، إن لم يسلم، ولا تتصدق عليه لا تحل الصدقة عليه؛ لكن إذا كان يظهر قبول السنة، وتطمع ظهر لك يقينا أنه مال إلى السنة وأحبها فأنت تقويه، أما ما دام معلنا الرفض مشهرا ذلك فلا تقربه أبدا أبغضه الله، لا تسلم عليه، لا تزره، لا تستزره لا تصله أبدا، إن كان أباك -من الوالدين- فلتصاحبه في الدنيا معروفا.

س١٠/ يقول السائل: هل هناك رواية عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقنت في السفر، وهل يصح الدعاء: اللهم لا تعذب المسلمين في بقاع الأرض بذنوبنا نحن؟
ج/ هذا الدعاء لا نعرف أنه حديث، ويظهر والله أعلم أنه مصنوع صناعة.
وأما القنوت في السفر حتى الساعة لم أعلم؛ لكن القنوت مشروع؛ يعني السنن العامة، فإن رأى الإمام أن يقنت في السفر قنت، أو إذا أمرنا بأن نقنت فإننا نقنت حاضرين ومسافرين، لا أرى مانعا من ذلك إن شاء الله تعالى في العموم.

س١١/ ما هي الفروق الأساسية بين الخوارج والبغاة؟
ج/ البغاة ييغون على الإمام منازعة السلطة كما يصنع الثوريون الآن، ولا يعتقدون كفره، والخوارج يعتقدون كفره، وهم من حيث اللغة خوارج الجميع خارجي لكن يتميز الخوارج بأنهم يكفرون الإمام.

س١٢/ ما الواجب تجاه طلب العلم عندما ينصح بعض أقاربه عن عدم الاختلاط مع الحزبيين وأهل الأهواء، وكلما نصحهم يتجاهلون هذه النصيحة، فما واجبي تجاههم مع أنهم يرون أنني على خطأ؟

ج/ أنا لا أدري عن أهل هذا السائل؛ لكني أنصحه أن يرفق بهم، وأن يحسن معاملتهم، وأن يبين لهم الحق.

لأنه ثبت لدينا أن بعض من ينخرط في سلك الحزبية عوام أو مغرر بهم وملبس عليهم، فمع الصبر ومع سعة الصدر والحكمة رجع -والله الحمد- كثير.

فأنا أنصح السائل أن يستمر في نصح أهله وبيان الحق، وأن يأخذهم بالسنة، يترك الكلام في فلان وفلان، لا يثني على من هم ممقتون عند الحزبيين، لا يثني عليهم عندهم، يسكت عنهم، يحبهم في قلبه، لا يثني على الشيخ ربيع حفظه الله، والشيخ صالح السحيمي حفظه الله، والشيخ علي بن ناصر حفظه الله، والشيخ محمد بن هادي حفظه الله، وغيرهم ممن هم ممقتون عند الحزبيين ومحبوبون عنده وعند أهل السنة، لا يعرض لهم بشيء ولا يأتي لهم بأشرطة، وإنما يأخذ أهله بالسنة يبين لهم السنة، وأنا ضامن بحول الله وقوته، أنه إذا دخل إلى قلوبهم بالسنة وأحبوها سيحبون من كانوا مبغضين.

لكن بادئ ذي بدء فلان حزبي مقيت، فلان صاحب سنة علامة، ما يقبلون هذا، لك يتجرد وإذا أمكن يقول: تعال أنا أتجرد عن مثل الشيخ ربيع والشيخ صالح السحيمي وفلان وفلان، الحمد لله وأنتم تجردوا عن مثل فلان وفلان، وسلمان العودة وعائض القرني وسفر وفلان، خلونا مع السنة، هل تنكرون السنة، لا أبدا لا يقول له أحد: لا، أنه ينكر السنة الجواب نعم ثم يتدرج بهم فهم يحبون السنة وأهلها.

فسيتحول بغضهم لهؤلاء الذين هم أصحاب سنة سيتحول بغضهم إلى محبة، وسيرفعون أيديهم عن هؤلاء.

أما أن يأتيهم هكذا معلنا الحرب، هذا مبتدع ضال حزبي مقيت، هذا صاحب سنة، ما يقبلونه ما دام استحكم، خصوصا عوام الناس إلى من سبق إليهم.

س١٣/ البغاة هل أن يكون لهم شوكة؟

ج/ هم لا يسمون بغاة، هم يخرجون عن الإمام إلا منازعة السلطة.

وأصل البغاة من لهم راية، هم في الغالب يكون لهم رايات، أما من لم يكن لهم رايات عصابات فهؤلاء محاربون يُسمون.

س ١٤/ ما هو الدليل على أن الصحبة تثبت ولو بساعة؟

ج/ العمومات، ثم كتب التراجم نصت على رجال صحبتهم قليلة، لقي النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأخذ عليه ثم انصرف. وهذا ليس فيه خلاف أبداً إلا في المعاصرين أهل الأهواء.

س ١٥/ من قال للمسلم ديمقراطي أو علماني هل يقتضي ذلك أنه يكفره وما رأيكم في تقسيم الناس إلى إسلامي وعلماني؟

ج/ أولاً العلماني هو من تنكر للدين ليس لا يدين بدين الإسلام يخلط ولا يعترف به، هذا يقال علماني، والعلماني كافر.

أما المسلم لا يقال له علماني ما دام أنه على الإسلام لا يقال له علماني؛ لكن يمكن أن يقال هذا اتجاه علماني، الاتجاه غير الشخص نفسه. أقواله كذا كتاباته كذا هذا اتجاه علماني، إذا عرف الشخص لا يميل إلى الإسلام إنما يميل إلى الشرق إلى الغرب أو مزيج من الأفكار الشرقية والغربية والإسلام لا يعول عليه إلا في مثل الصلاة والزكاة.. فيقال: هذا اتجاه علماني

س ١٦/ ما معنى قول النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يدخل الجنة قوم أفندقم كأفندة

الطير))؟

ج/ يعني أصحاب قلوب خاشعة لله، على ظاهره.

س ١٧/ جزاك الله خيراً يا شيخ، متى تقام أحكام الآيات على الخوارج، ومتى يقال

حكم الحديث في قتلهم؟

ج/ أي آية؟ هذا السؤال بارك الله فيك فيه إجمال، وقد تقدم الكلام فلماذا الإعادة، تقدم الكلام في الخوارج وفصلنا بارك الله فيكم لا أدري قبل الصلاة أو بعد الصلاة. راجع الشريط.

س١٨/ هل يقال بأن الله تعالى ينطق.

ج/ صفات الرب سبحانه وتعالى توقيفية مثل أسمائه، فإذا ثبت الاسم ثبتت الصفة، وليس فيما نعلم من السنة والقرآن وصف الله بأنه ينطق. لكن يتكلم.

س١٩/ نعرف من النصوص ثبوت عدالة الصحابة رضي الله عنهم جميعاً؛ لكن كيف نعرف ضبطهم.

ج/ لا يبحث في هذا أمس قدمت لكم الصحابة كلهم مأمونون رضي الله عنهم، أهل عدالة وضبط، ولم يقل أحد فيهم غير ذلك من أهل السنة. فلا يحتاج تبحث أبداً، أرح نفسك بارك الله فيك.

س٢٠/ السلام عليكم بارك الله فيك يا شيخ، كلما أسمع نصاً في الوعيد أو ذكرت شيئاً في باب النفاق يوسوس الشيطان لي أي من هذا الصنف المتوعد بالوعيد.

ج/ أولاً وعليك السلام ورحمة الله.

وثانياً اصرف ذهنك عن هذا، لا تفكر في هذا، استعن بالله عليك بهذه الآية

﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ (٩٧) وَأَعُوذُ بِكَ رَبَّ أَنْ

يَحْضُرُونِ (٩٨)﴾ [المؤمنون: ٩٧-٩٨]. واستعن بالله ولا تعجز.

س٢١/ إذا كان عندي عم لا يصلي ما الحكم أفيدونا جزاكم الله خيراً؟

ج/ إذا كنت نصحته وبينت له وأبى فإنه كافر؟

س ٢٢/ هل اسم الصاحب والخليفة الثابتان في دعاء السفر من أسماء الله تعالى؟
 ج/ اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، من قال: هو من أسماء الله له وجه، ومن قال أن هذا من باب الإخبار له وجه، لم نعرف نصا جاء بهذين اللفظين في غير هذا الحديث.

س ٢٣/ إذا أمر شرطي بحراسة حسينية أو كنيسة فهل يطيع ولي الأمر؟
 ج/ أوصيه أن يحرص على الخلاص من هذا ولا يعتدي على الكنيسة.
 حياكم الله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

